وزارة التعليم العلي والبحث العلمي

المركز الجامعي المقاوم شيخ أمود –ايليزي–

معهد الحقوق

العقد الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في الحقوق

تخصص: قانون خاص معمق

من اعداد الطلبة

ناجي بلعراقب / سامي معزوزة

وتتكون لجنة المناقشة من الأساتذة

الاستاذ	عريشة فاروق	رئيسا
الاستاذ	شروف مراد	مشرفا ومقررا
الاستاذ	صادقي عباس	مناقشا

السنة الجامعية:2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

اهـــداء

إلى صاحب السيرة العطرة والفكر المستنير، فلقد كان له الفضل الأول في بلوغي التعليم العالي (والدي الحبيب) أطال الله في عمره.

إلى من وضعتني على طريق الحياة وجعلتني ربط الجأش، وراعتني حتى صرت كبيراً (أمي الغالية) طيب الله ثراها.

إلى إخوتي، من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب، إلى جميع أساتذتي الكرام، ممن لم يتوانوا في مد يد العون لي.

أهدي إليكم بحثي

شكـــــــــر وعرفـــان

أشكر الله العلي القدير الذي أنعم عليَّ بنعمة العقل والدين. القائل في محكم التنزيل "وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ" سورة يوسف آية 76 ....صدق الله العظيم.

وقال رسول الله (صلي الله عليه وسلم":(من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه) .«رواه أبو داوود » .

وأثني ثناء حسنا على...

وأيضا وفاءً وتقديراً وإعترافاً مني بالجميل أتقدم بجزيل الشكر لأولئك المخلصين الذين لم يألوا جهداً في مساعدتنا في مجال البحث العلمي، وأخص بالذكر الأستاذ الفاضل : عوريشة فروق على هذه الدراسة وصاحب الفضل في توجيهي ومساعدتي في تجميع المادة البحثية، فجزاها الله كل خير.

ولا أنسي أن أتقدم بجزيل الشكر..." الذي قام بتوجيهنا طيلة هذه الدراسة ، وأخيراً ،أتقدم بجزيل شكري إلي كل من مدوا لي يد العون والمساعدة في إخراج هذه الدراسة علي أكمل وجه

ملخص

أصبح السوق الإلكتروني ملجأ هاماً للمستهلك الإلكتروني عالمياً، حيث يتم إبرام العديد من العقود الإلكترونية، ونظراً للطبيعة الخاصة لهذا النوع من العقود، فقد تمت دراسة أحكام عقد البيع الإلكتروني في تعريفه. وخصائصه وركائزه وتنفيذه، استناداً إلى النصوص القانونية المنظمة للتبادلات. وخلصنا إلى أن عقد البيع الإلكتروني لا يختلف في تكوينه عن عقد البيع التقليدي، من حيث توفر عناصره المتمثلة في الرضا والمكان والعقل.

يتطلب العقد الإلكتروني دعائم رسمية للتمتع بصلاحية قانونية، ولأن الإلكترونيات هي أحد العقود الملزمة لكلا الطرفين، فهي تنظم الالتزامات المقابلة بين طرفيها، بحيث يلتزم البائع بتسليم ونقل ملكية الشيء المباع، بينما يكون المشتري مطلوب للدفع

البريد الإلكتروني والالتزام باستلام البيع.

الكلمات المفتاحية: البيع الإلكتروني، الإيجاب الإلكتروني، القبول الإلكتروني، الكتابة الإلكترونية التوقيع الإلكتروني، الدفع الإلكتروني

Abstract

The electronic market has become an important resort for the global electronic consumer، as many contracts including the electronic sale contract، and due to the special nature of this type of contract، the provisions of the electronic sale contract have been studied in its definition. And its characteristics، pillars، and implementation، based on the legal texts regulating exchanges. And we concluded that the electronic sales contract does not differ in its composition from the traditional sales contract، in terms of the availability of its elements of consent، place and reason.

It requires formal foundations for enjoyment، and because electronics is one of the contracts binding on both parties، it regulates the corresponding obligations between the two parties، so that the seller is obliged to deliver and transfer ownership of the thing sold، while the buyer is required to pay

Email and commit to receiving the sale.

Keywords:

electronic selling، electronic offer، electronic acceptance، electronic writing، electronic signature، electronic payment

الفهرس

اهـداء .....ب
شكـــر وعرفـان .....ت
ملخص .....ث
الفهرس .....ج
مقدمة.....1
أهمية الدراسة:.....2
أسباب اختيار الموضوع.....2
الصعوبات الرئيسية التي واجهتنا 2
الإشكالية.....3
الدراسات السابقة.....3
الفصل الأول: ماهية العقد الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي 6
المبحث الأول: طبيعة العقد الإلكتروني.....6
المطلب الأول: مفهوم العقد الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي 6
الفرع الأول: تعريف العقد الإلكتروني وخصائصه.....6
الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للعقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي 11
المطلب الثاني: صور العقد الإلكتروني وتمييزه عن العقود المشابهة له: 12
الفرع الأول: صور العقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي.....12
الفرع الثاني: تمييز العقد الالكتروني عن بعض العقود المشابهة له.....13
المبحث الثاني: انعقاد العقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي 14
المطلب الأول: التعبير عن التعاقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي.....14
الفرع الاول: موقف المشرع الجزائري من جواز التعبير عن الإرادة إلكترونيا:.....14
الفرع الثاني: طرق وأشكال التعبير عن الإرادة 16
المطلب الثاني: صلاحية التعبير عن الإرادة إلكترونياً.....17
الفرع الأول: الأهلية القانونية للتعبير عن الإرادة في العقد الإلكتروني 17
الفرع الثاني: سلامة الإرادة من العيوب.....20

الفصل الثاني: الإجراءات القانونية للعقد الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي 23
المبحث الأول: إثبات العقد الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....23
المطلب الأول: الكتابة الإلكترونية والمحررين الإلكترونيين.....24
الفرع الأول: تعريف الكتابة الإلكترونية والمحررات الإلكترونية.....24
الفرع الثاني: شروط الكتابة الإلكترونية والمحررات الإلكترونية.....25
الفرع الثالث: الحجية القانونية للكتابة الإلكترونية والمحررات الإلكترونية.....26
المطلب الثاني: التوقيع الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....29
الفرع الأول: تعريف التوقيع الالكتروني.....29
الفرع الثاني: شروط التوقيع.....32
الفرع الثالث: أنواع التوقيع الإلكتروني 33
الفرع الرابع: حجية التوقيع الإلكتروني.....34
المبحث الثاني: تنفيذ العقد الالكتروني.....37
المطلب الأول: التزامات المشترك.....37
الفرع الأول: التزام المتدخل بالتسليم 37
الفرع الثاني: التزام المتدخل بتقديم خدمة.....41
المطلب الثاني: التزامات المستهلك 42
الفرع الأول: التزام المستهلك بالدفع الإلكتروني.....42
الفرع الثاني: التزام المستهلك بتسليم المبيع.....47
الخاتمة 50
المراجع.....52

المقدمة

مقدمة

شهد العالم تطوراً في مجال التجارة، تماشياً مع تطور الوسائل المستخدمة في إدارتها، والتي تحولت من وسائل بسيطة مثل المقايضة التي تعتمد بشكل أساسي على الثقة بين الأطراف المتعاقدة، لتنتقل بعد ذلك إلى مرحلة التجارة عن طريق البيع والشراء بالأوراق النقدية والاعتماد على المستندات المعتادة كدليل لفترة طويلة من الزمن.

بسبب سهولة صياغة هذه العقود العرفية وضعف سلطتها، سارع التشريع إلى اعتماد العقود الرسمية باعتبارها أكثر أمانًا وقوة من العقود العرفية.

إلا أنه لم يبق أسيرًا لهذا المخطط، فقد سار على خطى تطوير وسائل الاتصال الحديثة باستخدام بعض الوسائل المتقدمة، خاصة بعد ظهور الإنترنت، والتي بفضلها أزيلت جميع الحدود الجغرافية. مما اختصر عل كل من المنتج والمستهلك عناء السفر إلى مكان العرض أو الاستحواذ على البضائع.

كما قدمت هذه الوسائل مجموعة متنوعة من الخدمات ذات القدرات المتميزة مثل نقل البيانات وتبادل الرسائل وإجراء الاتصالات المباشرة والمساهمة في البحث عن آليات جديدة للتفاوض وإبرام العقود في إطار ما يسمى بالتجارة الإلكترونية. مما دفع التجار والمنتجين الاقتصاديين إلى استغلال هذا التطور بسرعة للترويج لمنتجاتهم وتوسيع أعمالهم والبحث عن أسواق جديدة وبعيدة لم يكن من الممكن الوصول إليها لولا استخدام هذه الوسائل المتقدمة، من خلال عرض منتجاتهم بالتفصيل فيما يتعلق بنوع المنتج، وجهته وسعره من خلال إعلانات المنتجين والتواصل معهم مما أدى بالضرورة إلى ظهور التجارة الإلكترونية وخصوصا عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

بعد ظهور هذا النوع الجديد من التجارة كان لا بد من تدخل المشرع لتنظيمه وسن القوانين الخاصة بها، ولهذا كانت منظمة الأمم المتحدة رائدة في تنظيم التجارة الإلكترونية عبر المنظمة الدولية.

أما بالنسبة للعالم العربي فقد كانت تونس الأولى في هذا المجال بإصدار قانون التجارة الإلكترونية الصادر في 9 أغسطس 2000، مع تأخر المشرع الجزائري بقرابة 18 عامًا، حيث تم إصدار قانون التجارة الإلكترونية في القانون الجزائري من خلال القانون 18/05 المؤرخ في 24 شعبان 1439 الموافق 10 مايو 2018.

وتجدر الإشارة إلى أن التجارة بشكلها الحديث المتمثل في التجارة الإلكترونية قد أثبتت فعاليتها على النمط القديم للتجارة خاصة في ظل ما نشهده اليوم من ظروف صحية وانتشار وباء يسمى (كورونا). حيث ان التواصل المباشر سببًا اساسيا لانتشاره. إلا أن الأجهزة الإلكترونية لا تتطلب التواجد الفعلي لكلا الطرفين ولكن يمكن للمستهلك شراء احتياجاته عبر الإنترنت وإرسالها إلى منزله عن طريق خدمات التوصيل

بالإضافة إلى حقيقة أنه في حالة تطبيق الحجر الكلي لن يكون لدى المستهلك سوى هذه الوسائل للحصول على احتياجاته.

لذلك من الضروري معالجة مسألة الموافقة على التجارة الإلكترونية والتي هي موضوع الدراسة لأنه لا يمكن تصور أن ينتج العقد التجاري أثره فقط مع مطابقة إرادة الطرفين وهو ما لم يدخر المشرع الجزائري جهدا في تنظيمه

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في عنصر الرضا في العقود الإلكترونية بحسب ما أشار إليه المشرع الجزائري، من خلال تثبيت نصوص لتنظيم هذا العنصر كعنصر أكثر أهمية في العقود الإلكترونية.

بالإضافة إلى حاجة الناس إلى اقتناء احتياجاتهم من خلال العقود الإلكترونية خاصة في ظل ما نشهده هذه الأيام بما يسمى الحجر المنزلي، مما يمنع المستهلك من الانتقال إلى مكان المنتجات لإبرام العقد فليس لديه خيار آخر سوى التعاقد عبر الإنترنت.

الهدف من الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بمسألة التراضي في العقود الإلكترونية والبيئة التي تتحقق فيها، مع توضيح الأشكال التي يمكن للأطراف المتعاقدة من خلالها التعبير عن رغباتهم وفق ما صرح به المشرع الجزائري.

أسباب اختيار الموضوع

حقيقة أن موضوع التجارة الإلكترونية لا يطمئن المستهلكين ويرجع ذلك إلى اعتقادهم بعدم وجود آليات قانونية لحمايتهم مما دفعنا إلى دراسة هذا الموضوع بهدف استعادته الثقة بين المنتجين والمستهلكين ودخول عالم التجارة الإلكترونية هو الأنسب.

بالإضافة إلى اهتمامنا الخاص بهذا النوع لأنه موضوع حديث المنشأ وخاصة فيما يتعلق بالجزء الأهم منه وهو عنصر الرضا في العقود الإلكترونية.

الصعوبات الرئيسية التي واجهتنا

– عدم وجود مراجع متخصصة بالموضوع

– ندرة الأحكام القضائية المتعلقة بالعقود الإلكترونية في الجزائر والتي يمكن الاستفادة منها في إيجاد حل مناسب للمشكلات القانونية التي تطرحها هذه الدراسة.

الإشكالية

كيف نظم المشرع الجزائري العقد الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي؟

للإجابة على هذه المشكلة اعتمدنا المنهج الوصفي التحليلي في تحليل النصوص القانونية المتعلقة بالموضوع سواء كان القانون المدني الجزائري أو القانون المتعلق بالتجارة الإلكترونية أو قانون حماية المستهلك وقمع الاحتيال، اضافة الى منهج المقارنة وفق ما تقتضيه الدراسة.

الدراسات السابقة

(1) محمد بافكر المعاملات التجارية الإلكترونية في ضل القانون رقم 18/05 جامعة ادرار، 2018/2019

(2) يمينة حوحو، عقد البيع الإلكتروني في القانون الجزائري جامعة مولود معمري تزي وزو، 2011/2012

(3) بلقاسم حامدي، إبرام العقود الإلكترونية، جامعة الحاج لخضر باتنة .2014/ .2015

(4) مفيدة العوادي التعبير عن الإرادة في العقود عبر شبكة الأنترنت، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي 2015/2016

(5) العيشي عبد الرحمان، ركن الرضا في العقد الإلكتروني، جامعة الجزائر 12018/2019.

وللتحكم في الموضوع قمنا بتقسيم المذكرة الى فصلين:

الفصل الأول والموسوم بماهية العقد الالكتروني ولدراسته قمنا بتقسيمه إلى مبحثين المبحث الأول بعنوان مفهوم العقد الإلكتروني، والثاني بعنوان التعبير عن الإرادة في العقد الإلكتروني.

الفصل الثاني والمعنون بتطابق الإيجاب والقبول في العقد الالكتروني ودرسنا فيه شكلية التراضي الإلكتروني في المبحث الأول، والحماية القانونية للمستهلك الالكتروني في المبحث الثاني.

الفصل الأول

ماهية العقد الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي

الفصل الأول: ماهية العقد الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي

يعتبر العقد الإلكتروني من الإجراءات القانونية التي ولدت مع التطور التكنولوجي نتيجة استخدام وسائل الاتصال الحديثة مما أدى إلى مجموعة من القضايا القانونية لتحديد الإطار القانوني الذي يحكم العقد الإلكتروني. وهو ما يسمح بدوره بالتعبير المباشر عن إرادة الأطراف المتعاقدة بوسائل متطورة في مجال الإعلان والاتصال وإبرام عقودهم دون الحاجة إلى التواجد المادي.

وعليه سنتناول في هذا الفصل طبيعة العقد الإلكتروني في المبحث الأول وتعبير الإرادة في العقد الإلكتروني في المبحث الثاني.

المبحث الأول: طبيعة العقد الإلكتروني

جنبا إلى جنب مع التطور التكنولوجي وخاصة في مجال الإنترنت ظهرت العديد من العقود والمعاملات الإلكترونية مما دفع التشريعات لسن قوانين حديثة للتعامل مع هذا التطور في مجال العقود.

وبالتالي في هذا القسم سنناقش مفهوم العقد الإلكتروني (المطلب الأول) ونميز العقد الإلكتروني عن العقود المماثلة الأخرى (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم العقد الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي

العقد هو اتفاق يتعهد بموجبه شخص أو أكثر بإعطاء شيء ما أو القيام بشيء ما أو الامتناع عن القيام به وعليه ندرس المقصود بالعقد الإلكتروني وخصائصه (الجزء الأول) بالإضافة إلى تحديد الطبيعة القانونية (الجزء الثاني).

الفرع الأول: تعريف العقد الإلكتروني وخصائصه

<u>أولاً: تعريف العقد الإلكتروني</u>

1 –التعريف الفقهي للعقد الإلكتروني

انقسم معظم الفقهاء في تعريف العقد الالكتروني الى جانبين، فجانب عرفه بالإستناد إلى أنه ينتمي إلى طائفة العقود المبرمة عن بعد بينما عرفه البعض الآخر بالإستناد إلى الوسيلة الإلكترونية[1]وركز أصحاب هذا الاتجاه في تعريف العقد الالكتروني على الخصوصية التي ينفرد بها هذا الأخير وأنه جزء من العقود المبرمة

[1] حمودي محمد ناصر عقد البيع الإلكتروني الدولي المبرم عبر الإنترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص07.

عن بعد كما هو محدد في السوابق القضائية الأمريكية وهذا العقد يتضمن تبادل الرسائل بين البائع. 78 تاريخ 1975/9/30 تم تعديله وإتمامه[2]

2-تحديد العقد الإلكتروني حسب وسيلة إبرامه

وقد عرفه هذا الاتجاه بأنه العقد الإلكتروني أي العقد المبرم عن طريق الإنترنت بينما عرفه الآخرون بأنه اتفاق "يتلاقى فيه العرض والقبول من خلال شبكة دولية للاتصالات عن بعد عن طريق الصوت أو الفيديو التي تسمح بالتفاعل بين المقدم والمقبل.[3]

ثانيا - تعريف العقد الإلكتروني في القانون الدولي

تعريف العقد الإلكتروني في النهج الأوروبي لعام 1997 حيث يُعرِّفه بأنه عقد يتعلق بالسلع والخدمات يتم بين المورِّد والمستهلك من خلال استخدام الأطر التنظيمية للبيع عن بعد أو تقديم الخدمات التي ينظمها المورد من خلال استخدام وسيلة اتصال إلكترونية واحدة أو أكثر حتى تنفيذ العقد.

1-تعريف العقد الإلكتروني في قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية:

التوجيه الأوروبي المتعلق بحماية المستهلك في العقود المبرمة على مسافة 1979/05/20عشرة يتم تعريفها في المادة الثانية من الفقرة الأولى منها على أنها "عبارة معلومات رسالة البيانات التي يتم إنتاجها أو إرسالها أو استلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية أو بصرية" بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تبادل البيانات الإلكترونية أو البريد الإلكتروني أو البرقية أو التلكس.

2-تعريف العقد الإلكتروني في القوانين العربية« الجزائر والاردن »

أ-تعريف العقد الالكتروني في القانون الأردني:

كما عرفت المادة الثانية من الفقرة الأولى من القانون الأردني المتعلق بالمعاملات الإلكترونية بأنها " إجراء أو مجموعة من الإجراءات تتم بين طرفين أو أكثر لإنشاء التزامات على طرف واحد أو التزامات تبادلية بين أكثر من طرف ويتعلق بعمل تجاري أو إلتزام مدني أو بعلاقة مع دائرة حكومية[4].

[2] خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني، دراسة مقارنة، الطبعة الثانية، الفكر الأكاديمي، الإسكندرية، 201، ص. 07، حمودي محمد ناصر، مرجع سابق، ص. 01

[3] أسامة أبو الحسن مجاهد، الوسيط في قانون المعاملات الإلكترونية، دار النهضة العربية، مصر، 2007، ص 120.

[4] عجالي بخالد النظام القانوني للعقد الالكتروني في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو الجزائر 2014، ص 53.

ب-تعريف العقد الالكتروني في القانون الجزائري

حدد المشرع الجزائري العقد الإلكتروني في المادة 6 من الفقرة 2 M 85N من القانون رقم 05-18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية والذي ينص على التجارة الإلكترونية: إنه النشاط الذي يحتوي قراره رقم 162/51 على قانون الأونسيترال النموذجي[5].

بشأن التجارة الإلكترونية للأمم المتحدة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في الولايات المتحدة بتاريخ 1997/1/30 المادة 2 من الفقرة الأولى من القانون رقم 85 لسنة 2001 بشأن إنشاء القانون الأردني للمعاملات الإلكترونية المنشور في 12 / 2001/11 في الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية العدد 4524 تاريخ 2001/12/31 الصفحة 6010 ودخلت حيز التنفيذ بعد 3 أشهر، يقدم المورد الإلكتروني أو يضمن توريد السلع والخدمات عن بعد إلى المستهلك الإلكتروني من خلال الاتصالات الإلكترونية[6].

ومن هذا النص نجد أن المشرع الجزائري لم يقصر الوسائل الإلكترونية التي يتم بها إبرام العقد الإلكتروني وإنما يتم ذلك بكافة الوسائل الإلكترونية الممكنة وكذلك موضوع العقد الإلكتروني حسب النص من المادة 06-01 من القانون رقم 08-18-05 التي تتعلق بالسلع والخدمات ولا يقتصر هذا العقد على التجار فقط. ومع ذلك قد يكون أحد أطراف هذا العقد مستهلكًا أو شخصًا طبيعيًا أو اعتباريًا[7].

وهكذا يمكن القول إن المشرع الجزائري قد احتفظ بالمعيار الموسع لنطاق المعاملات التجارية الإلكترونية سواء على مستوى الوسائل التي تتم بها أو على مستوى الأشخاص المتدينين الذين يعالجونها. يتم إجراء المجال المفتوح لإدراج الإجراءات الجديدة إلكترونيًا.[8]

إلا أن المشرع الأردني لم يكتف بتعريف العقد الإلكتروني بل حدد شروط إبرامه معتبراً أنه يكفي لمرحلة واحدة من إبرام العقد إلكترونياً حيث يعتبر العقد بكامله الكتروني المادة 2016 من قانون 2018 المؤرخ في 24 شعبان 1439 الموافق 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية والمنشور في العدد 28 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية بتاريخ 30 شعبان 1439 الموافق 16 ماي 2018[9]

---

[5] خالد الصباحين، انعقاد العقد الالكتروني بحث مقدم إلى مؤتمر القانون والحاسوب، جامعة اليرموك، الاردن 12 -13- جويلية 2004 ص 04

[6] المادة 02 من الامر رقم 57- المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 الدي يتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم.

[7] عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني للتجارة الالكترونية في دولة الامارات العربية المتحدة، دار الفكر الجامعي الاسكندرية، مصر، 2003 ص 273.

[8] سمير برهان، العقود والاتفاقيات في التجارة الالكترونية، إبرام العقد في التجارة الالكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية جامعة الدول العربة 2007، ص 51.

[9] رواقي سميحة ومتاني خلود النظام القانوني للعقد الالكتروني مرجع سابق، ص15.

ثالثا: خصائص العقد الالكتروني:

يتميز العقد الإلكتروني بخصائص تميزه عن العقود التقليدية وهي حقيقة إبرامه عن بعد وله طابع تجاري كما أنه ذو طبيعة استهلاكية ويتم إثباته وتنفيذه بخصائص معينة بالطريقة التي توصف بالآتي:

1 العقد الإلكتروني عقد تجاري: لهذا يسمى بالعقد التجاري الإلكتروني لأن الطابع التجاري هو الغالب لأن تنفيذ المعاملات التجارية في السلع والخدمات التي تتم بين مؤسسة تجارية وأخرى أو بين تاجر فرد أو مستهلك بوسيلة إلكترونية على سبيل الإعتياد الاستعمال الأمثل لكافة أنواع تكنولوجيات الإتصال.

نستنتج أن تنفيذ هذه الوظيفة لا يمكن أن ينطبق على جميع المعاملات الإلكترونية لأن هناك معاملات إلكترونية ذات طبيعة مدنية.

2 العقد الالكتروني ذو طابع استهلاكي: وهذا لكون أن أحد المتعاقدين مستهلك لذا وجبت حمايته كونه لطرف الضعيف من خلال القانون لحمايته من الوقوع ضحية إستغلال المنتجين له وهذا راجع لوجد العديد من السلع المتنوعة وخدمات بصور معقدة بالإضافة إلى أساليب الترويج والإعلان المبالغ فيها لهدا خضع العقد الإلكتروني لأحكام قانون حماية المستهلك كالالتزام بالإعلام

3 العقد الالكتروني يبرم عن بعد: كونه يبرم دون التواجد المادي لطرفيه أي لا يجمع المتعاقدين مجلس عقد حقيقي حيث يتم التعاقد بوسائل الإتصال الحديثة ويتم تبادل الإيجاب والقبول إلكترونيا عبر الأنترنت وهو عقد حكمي إفتراضي

4 العقد الالكتروني يتم اثباته ووفاءه بطرية خاصة: العقود الإلكترونية المبرمة عن طريق الانترنت تكون غالبا غير مثبتة على دعامة ورقية على خلاف العقود التقليدية[10].

أما الوفاء في العقود الإلكترونية خاصة البيع الالكتروني فإنه يتم بالنقود الالكترونية التي تتخذ عدة صور منها: البطاقات البلاستيكية الممغنطة الشيكات الالكترونية – النقود الالكترونية المبرمجة.

إن المعاملات والخدمات المتاحة على الشبكة والتوقيع عليها يتم بأسلوب الكتروني[11].

رابعا: مفهوم مواقع التواصل الاجتماعي هناك العديد من التعاريف سوف نتطرق لاهمها

1 – تعرف موسوعة ويكيبيديا شبكات التواصل الاجتماعي بانها عبارة تستخدم لوصف أي موقع على الشبكة العنكبوتية يتيح لمستخدميه وضع صفحة شخصية عامة معروضة، ويتيح تكوين علاقات شخصية مع المستخدمين الاخرين الذين يقومون بالدخول على تلك الصفحة الشخصية. فمواقع التواصل الاجتماعية يمكن

[10] أسامة ابو الحسن مجاهد، مرجع سابق، ص 59.

[11] عبد الرزاق السنهوري نظرية العقد، شرح القانون المدني الجزء 2 دار الفكر بيروت، 1998، ص281.

ان تستخدم لوصف المواقع ذات الطابع الاجتماعي، مجموعة النقاش، غرف الدردشة، وغيرها من المواقع الاجتماعية الحية.

كما تعرف على انها: منظومة من الشبكات الالكترونية التي تسمح للمشترك فيها بانشاء موقع خاص به ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي مع أعضاء اخرين لديهم الاهتمامات والهويات نفسها.

وعليه يمكن تعريف مواقع التواصل الاجتماعي بأنها عبارة عن مواقع اجتماعية تسمح لمشتركيها من تصفح، مشاركة وارسال الصور، الفيديوهات والمعلومات وكذلك فتح المحادثات الفورية مع باقي المستخدمين ولقد تصدرت هذه المواقع ثلاثة منها وهي الفايسبوك، تويتر ومقاطع اليوتيوب، حيث اصبحت أهم الوسائل لنشر المعلومات عن مختلف المجالات والاخبار ومتابعة مسار الاحداث من خلال كبسة زر افتراضي.

2 – أهم أنواع مواقع التواصل الاجتماعي

أ– **فيسبوك:** الفيسبوك بالإنجليزية Facebook وهو موقع ويب للتواصل الاجتماعي يمكن الدخول إليه مجانا، وتديره شركة فايسبوك محدودة المسؤولية كملكية خاصة، فالمستخدمون بإمكانهم الانضمام إلى الشبكات التي تنظمها المدينة أو جهة العمل أو المدرسة أو الاقليم وذلك من أجل الإتصال بالأخرين والتفاعل معهم، كذلك يمكن للمستخدمين إضافة أصدقاء إلى قائمة أصدقائهم وإرسال الرسائل إليهم، وأيضا تحديث ملفاتهم الشخصية وتعريف الاصدقاء بأنفسهم، إضافة إلى إرسال رسائل إليهم ويشير الموقع إلى دليل الصور التي تقدمها الكليات والمدارس التمهيدية الفيسبوك يعني كتاب الوجه أو البوم الصور فيه عدة ميزات وضع الصور والفيديوهات وإنشاء تكتلات اجتماعية و هدفه بالدرجة الاولى هو تسهيل عملية الاتصال بين الناس ومن بين أشهر المواقع الاجتماعية في العالم. فيه مواصفات تجعله أكثر المواقع استخداما، تحول موقع الفيسبوك إلى واحد من أشهر المواقع العالمية ونجده منذ منتصف عام 2007 من بين المواقع الاكثر شعبية في معظم الدول العربية.

ب– **اليوتيوب** :اليوتيوب هو موقع إلكتروني يسمح ويدعم نشاط تحميل وتنزيل ومشاركة الافلام بشكل عام ومجاني وهو يسمح بالتدرج في تحميل وعرض الافلام القصيرة، من أفلام عامة يستطيع الجميع مشاهدتها إلى أفلام خاصة يسمح فقط لمجموعة معينة من مشاهدتها. وقد تأسس موقع اليوتيوب في فبراير 2005 بواسطة ثالثة موظفين في شركة "باي بال" Pay Pal" المتخصصة في التجارة الالكترونية هو الامريكي "تشادهيرلي" والتايواني "ستيف تشين" والبنغالي "جاود كريم"، في مدينة كاليفورنيا، ويستخدم الموقع تقنية الدوبي فالش لعرض لمقاطع المتحركة، حيث إن محتوى الموقع يتنوع من مقاطع أفلام، والتلفزيون، ومقاطع الموسيقى، والفيديو المنتجة من قبل هواة وغيرها

ت– **تويتر:** هو موقع من مواقع الشبكات الاجتماعية يقدم خدمة تدوين مصغرة ظهر عام 2006 كمشروع بحثي قامت به شركة obviousالامريكية. ثم أطلق رسميا للمستخدمين في نفس العام.

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للعقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي

يتم إبرام هذا النوع من العقود عبر الإنترنت وبأعداد كبيرة من قبل مستخدمي هذه الوسيلة من بيع وتأجير مختلف السلع والخدمات وهذا ما يستدعي بالضرورة التفكير في تكييف هذه العقود وتحديد طبيعتها سواء كانت عقود مناقصة أو عقود رضائية.

1 عقود الإلتصاق الإلكترونية (متناقضة):

واعتبرت مجموعة من الفقه أن العقد الإلكتروني هو نوع من عقد الالتصاق يقوم على مخالفة مبدأ سلطة الوصية لأنه لا يقبل المناقشة ويقوم أساسًا على فرض مجموعة من الشروط الذي يمكن أخذه أو استبعاده تمامًا[12].

2 – العقود الإلكترونية للعقود التوافقية (عقد التاجر):

خلافا للرأي الأول اعتبرت مجموعة من الفقه أن العقد الإلكتروني هو أحد عقود التفاوض التي تقوم على مبدأ سلطة الإرادة والموافقة المتبادلة بين الطرفين أو المشاركة للطرف الآخر. يعتقد البعض أنه للتمييز بين الموافقة التوافقية والرضوخ في العقد الإلكتروني من الضروري التمييز بين الوسائل المستخدمة لإثبات ذلك: سواء تم إبرام العقد عن طريق البريد الإلكتروني أو من خلال برامج الدردشة أو باستخدام الوسائل السمعية والبصرية فقد كنا في عملية العقد التوافقي لأن هذه الوسائل تسمح للأطراف المتعاقدة بالتبادل والتفاوض على شروط العقد والاختيار بين العروض المقدمة إليه حيث يتعاقد وسيط المواقع الويب والتي تستخدم غالبا عقود نموذجية تكون شروطها معدة سابقا منقبل الموجب وبالتالي الزبون لا يملك حق التفاوض مما يجعل منه طرفا ضعيفا في العقد[13].

[12] صالح المنزلاوي، القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الالكترونية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية 2006 ص 25.

[13] خالد ممدوح ابراهيم، مرجع سابق، ص 60.

المطلب الثاني: صور العقد الإلكتروني وتمييزه عن العقود المشابهة له:

تتسم العقود الالكترونية بأن لها صورا وأنواع عديدة يمكن تصنيفها حسب موضوعها إلى صنفين وهما عقود الخدمات الإلكترونية وعقود المعلوماتية.

الفرع الأول: صور العقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي

أولا: عقود الخدمات الالكترونية

1 – عقد إنشاء موقع الإنترنت: بموجب شروط هذا العقد يتعهد مزود الوصول إلى الإنترنت بإنشاء موقع إنترنت للعميل المشترك من جهاز الكمبيوتر الخاص به مزودًا بخدمة الإنترنت للسماح له بإجراء المعاملات من خلال هذا الموقع.

2– عقد توريد خدمة البريد الإلكتروني: يتم استخدام الإنترنت كمكتب بريد حيث يوفر مزود خدمة الإنترنت المشترك بمساحة معينة على جهاز الكمبيوتر الخاص به المتصل بالإنترنت لتخزين رسائله الإلكترونية، استقبال وإرسال الرسائل من والى أي مستخدم إنترنت آخر لديه عنوان بريد إلكتروني[14].

3 – عقد الإيواء (عقد الايجار المعلوماتي): يتعهد مزود الوصول إلى الإنترنت في هذا العقد بإتاحة جزء من قدراته الفنية للمشترك لاستخدامها في تحقيق مصالحه بالطريقة المناسبة له من خلال السماح له بالاستفادة من جزء من قدراته المتمثلة في أجهزة المعلومات وأدوات لتخصيص مساحة من القرص الصلب أو نطاق حركة المرور الذي يتلقى مزود الخدمة من خلاله المعلومات والرسائل الخاصة لكل مشترك.

4 – عقد الدخول الى الشبكة: هو عقد اشتراك على الإنترنت مبرم بين الشركة المقدمة لخدمة الإنترنت والعميل الراغب في الاستفادة من الشبكة.

ثانيا: عقود المعلوماتية:

تتعدد بتعدد الطلبات على الخدمات محل العقد من قبل المستفيدين منها وهي لا تحصى وسوف نورد منها البعض الأكثر شيوعا.

1– **عقد تقديم الدراسة والمشورة الالكتروني:** صاحب الخدمة في هذا العقد يقدم البيانات الخاصة حتى يتولى مورد البرنامج تحليلها ودراستها بهدف تقديم تقرير فني لتحديد إحتياجات الزبون والحلول المقترحة وبيان المخاطر المحتملة[15].

[14] معزوز دليلة، العقد الالكتروني محاضرات للسنة اولى ماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة اكلي محند اولحاج، البويرة، الجزائر، 2015–2016 ص 11.

[15] خالد ممدوح إبراهيم، مرجع سابق، ص 77.

2 – عقد بيع برامج المعلومات: يمكن لمالك البرنامج أن يبيع للمشتري برامج معلومات وذلك عندما يندمج مع البرنامج في وسيط مادي يتم عرضه في الأسواق كالأسطوانات ويكون البرنامج جزء من مكونات الحاسوب الآلي.

3 – عقد الترخيص باستعمال برنامج حاسوب: يمكن لمالك البرنامج أن يرخص للشخص الراغب باستعمال برامج الحاسوب بمقابل نقدي يتمثل في اقتطاع مبلغ يتم دفعه مرة واحدة أو أكثر[16].

الفرع الثاني: تمييز العقد الالكتروني عن بعض العقود المشابهة له

العقد الإلكتروني هو أحد العقود المبرمة عن بعد مما يميزه عن العقود الحديثة الأخرى التي يصعب حصرها بالإضافة إلى أنه ليس الوحيد الذي يتم إبرامه في البيئة الإلكترونية بل هناك عقود أخرى. المرتبطة به ولأنه من الممكن أن يكون هذا هو الأساس الذي يقوم عليه العقد الإلكتروني عند إجراء المعاملات الإلكترونية من هنا سنبين الفرق بين العقد الإلكتروني والآخر حسب نمط التعاقد من جهة والعقود المرتبطة به من جهة أخرى.[17]

أولا: تمييز العقد الالكتروني عن العقد المبرم بواسطة التلفزيون:

ما نعرفه عن التليفزيون أنه لا يعطي إمكانية التفاعل بين الأطراف المتعاقدة لأن البث أحادي الجانب والعرض موجود لعامة الناس والمقبل يعبر عن إرادته في العقد عن طريق مكالمة هاتفية أو إرسال رسالة إلى عنوان محدد من قبل العارض، بينما في العقد الإلكتروني يكون التفاعل متبادلاً بين أطرافه في البيئة الافتراضية. يشبه العقد الإلكتروني العقد المبرم بواسطة التلفزيون في أن الرسائل المرسلة هي نفسها للجميع عملاء.

ثانيا: تمييز العقد الالكتروني عن العقد المبرم بواسطة التلكس والفاكس

التلكس هو استعمال آليتين كتابيتين متصلتين عبر جهاز إتصال عام يقوم بإرسال رسالة عبر تلك الاجهزة المرتبطة ببعضها في حين يعرف الفاكس او الفاكسيل بانه جهاز إستنساخ بالهاتف حيث يتم بواسطته إستنساخ نقل الرسائل والمخطوطات المكتوبة بكامل محتوياتها كأصلها ويتم تسليمها عن طريق شبكة الهاتف المركزية أو الأقمار الصناعية[18].

---

[16] بلقاسم حامدي، ابرام العقود الإلكترونية اطروحة لنيل درجة دكتوراه في العلوم القانونية تخصص قانون اعمال، كلية الحقوق جامعة الحاج لخضر باتنة، 2014/2015، ص 38.

[17] فاروق الاباصيري، عقد الاشتراك في قواعد المعلومات الالكترونية دراسة تطبيقية لعقود الأنترنت دار النهضة العربية القاهرة 2003، ص 44.

[18] فاروق الاباصيري مرجع سابق، ص 44.

العقد المبرم بواسطة الفاكس أو التلكس مشابها للعقد الالكتروني من حيث الطبيعة القانونية والفرق بينهما هو عدم ضرورة طباعة رسالة البيانات المرسلة عبر الأنترنت أو البريد الالكتروني حتى تتم قراءتها

ثالثا: تمييز العقد الإلكتروني عن العقد المبرم بواسطة الهاتف:

يعتبر كلاهما من العقود التي تبرم بين غائبين ويتميز العقد الالكتروني عن التعاقد بالهاتف من عدة جوانب ففي التعاقد الإلكتروني يمكن رؤية الرسالة الإلكترونية المرسلة على الحاسوب كما يمكن طباعتها والحصول على نسخة منها كما أن التعاقد بالهاتف هو تعاقد شفوي قد يتطلب صدور تأكيد كتابي من البائع في عقد البيع[19].

المبحث الثاني: انعقاد العقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي

يقوم العقد الإلكتروني مثل جميع العقود العادية الأخرى على أساس مبدأ التراضي بحيث يتطلب إبرامها وجود الإرادة من جانب الأطراف المتعاقدة لإحداث أثر قانوني والإرادة هي الرغبة النفسية الداخلية المرتبطة بأمر الكتروني يتطلب اصدار وصية تعاقدية الكترونية ووسيلة التعبير عنها والتي سنحاول دراستها في المتطلب الاول اضافة الى دراسة عنصر صحة الرضا في العقد الالكتروني الذي سنحاول دراسته في الشرط الثاني.

المطلب الأول: التعبير عن التعاقد الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي

حيث أن التعبير عن الإرادة في العقد الإلكتروني يتم من خلال بيئة غير مادية مما يثير الشكوك حول مشروعية التعبير عن الإرادة إلكترونيًا من خلال دراسة موقف المشرع الجزائري الذي سنحاول دراسته في القسم الأول بالإضافة إلى ذلك لدراسة طرق التعبير عن الإرادة (القسم الثاني).

الفرع الاول: موقف المشرع الجزائري من جواز التعبير عن الإرادة إلكترونيا:

أولا موقفه من خلال القانون المدني:

لم ينص المشرع الجزائري صراحة في القانون المدني على حكم شرعية التعبير عن الإرادة بأي وسيلة إلا أنه يمكنه استنتاج موقفه منها من خلال القواعد العامة الواردة فيه كما ورد في القسم 64 من القانون م، ج أنه "إذا تم تقديم الإيجاب من شخص لآخر عن طريق الهاتف أو بأي وسيلة مماثلة "اي أن النص يمكن أن يمتد إلى جميع الوسائل الإلكترونية.

[19] معزوز دليلة، مرجع سابق، ص 13.

بالإضافة إلى ذلك يمكن استنتاج موقف المشرع الجزائري من خلال التعديل بأنه وافق على الكتابة بصيغة إلكترونية والتوقيع الإلكتروني في قواعد الإثبات من القانون المدني الجزائري من خلال نص المادة 323 مكرر 323 مكرر 1 و327 الفقرة 2 من القانون المدني الجزائري[20].

وتنص المادة 323 مكرر من نفس القانون على أن الإثبات مكتوب من سلسلة من الحروف أو الإشارات أو الأشكال أو أي إشارات أو رموز لها معنى مفهوم، مهما كانت الوسيلة المفهومة وطرق الإرسال[21].

ثانياً: مكانتها بالقانون رقم 15/04

جاء هذا القانون لتعريف القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع الإلكتروني والتوثيق ومن خلاله يمكن استنتاج موقف السلطة المتعاقدة فيما يتعلق باستخدام جميع الوسائل للتعبير عن الإرادة حيث تنص المادة 6 من القانون السالف الذكر على أن "التوقيع الإلكتروني يستخدم لتوثيق هوية الموقِّع وإثبات هويته " قبول محتوى الكتابة بصيغة إلكترونية.

ويستنتج من الجملتين الآتيتين: "..... إثبات قبولها لمحتوى الكتابة بصيغة إلكترونية" و "توثيق هوية الموقّع".....

وذلك ما سمح للمشرع ضمناً بالتعبير عن الإرادة إلكترونياً، والتوقيع ليس سوى وسيلة لإثبات هذا السلوك لأنه يبرز شخصية صاحبها ويعبر عن هويته ويدل على قبوله محتويات المستند الموقع بما في ذلك المعلومات والبيانات التي يحتوي عليها.

يبدو مما سبق أن القواعد العامة الواردة في القانون المدني وكذلك القواعد المحددة المنصوص عليها في القوانين المختلفة المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية سمحت بالتعبير عن الإرادة بالوسائل الإلكترونية[22].

يحدد القانون رقم 15-04 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق 01-02-2015، القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع الإلكتروني والتصديق المنشور في الجريدة الرسمية عدد 06 بتاريخ 02-02-2015 مفيدة العوضي

[20] مفيدة العوضي، تعبر عن إرادتك في العقود عبر الإنترنت، ملاحظة إضافية للحصول على درجة الماجستير في قانون الأعمال، جامعة العربي بن مهيدي بأم البواقي، 2016/2015، ص. 8.

[21] القانون المدني الجزائري رقم 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005، الجريدة الرسمية رقم 44 بتاريخ 26 يونيو 2005، تم تعديله وتكميله

[22]، المرجع السابق، ص. 12.

الفرع الثاني: طرق وأشكال التعبير عن الإرادة

أولاً: التعبير عن الإرادة بالمحادثة:

يحمل مصطلح «محادثة» بعض الالتباس فهو ليس محادثة أو محادثة بالمعنى الصحيح للكلمة ولكنه أسلوب يعتمد على الكثير من الكتابة ويمكن أن يتحول إلى محادثة حقيقية باستخدام أجهزة خاصة. لذلك يتم تحويل هذه الخدمة إلى خدمة هاتفية حقيقية.

تتيح تقنية الدردشة للمستخدم التحدث إلى الشخص الآخر أثناء الكتابة. بالطبع لكي يعمل نظام الدردشة من الضروري أن يكون كلا المحاورين متصلين بأحد أجهزة خدمة CIR، لذلك تنقسم الصفحة الرئيسية إلى جزأين يمكن لكل طرف كتابة أفكاره في جزء واحد، بينما يحصل على أفكار الطرف الآخر في الجزء الثاني.

و كذا يجب أن يكون الحاسب مزوداً بكاميرا رقمية تجعل من الممكن التقاط الصور والصوت وبالتالي فهو عقد للصوت والصورة.[23]

ثانيًا: التعبير عن الوصية بالبريد الإلكتروني:

يقصد بالبريد الإلكتروني تبادل الرسائل بين الأطراف بالوسائل الإلكترونية ويكون التعبير عن الوصية بالبريد الإلكتروني كتابيًا ولا تختلف هذه الكتابة عن الكتابة العادية إلا بالطريقة المستخدمة وهي الملحقات الإلكترونية بدلًا من ورق[24].

تتم عملية إرسال رسالة إلكترونية إلى عنوان البريد الالكتروني للطرف الآخر والذي يتكون من ثلاثة أجزاء: الأول هو إسم الدخول والثاني هو علامة الدخول والثالث إسم الحقل للمرسل إليه يتم نقل الرسائل بواسطة الإشارات بوصفها ظاهرة فيزيائية وتتحول الى كتابة الكترونية يمكن قراءتها بصورة واضحة.

التعبير في الرسالة الإلكترونية يكون صريحا إذ تترجم في الأخير لتتخذ شكل كتابة لا تختلف في جوهرها عن الكتابة العادية وإنما تختلف فقط في الوسيلة المستعملة وهي الكمبيوتر، والذي يعتبر آلة حديثة يتم النقر فيها بالأصابع بدلا من الإمساك بالقلم)

ثالثًا: التعبير عن الإرادة من خلال الموقع الإلكتروني: ينتشر استخدام الويب في الاتصال عبر الإنترنت، حيث يتيح زيارة مواقع الويب المختلفة على الإنترنت وفحص صفحاتها للوصول إليها معلومات معينة أو إبرام عقد محدد مستخدمي الإنترنت[25].

---

[23] محمود عبد الرحيم شريفات التداع في مقاولات الإنترنت، دار الحميد للنشر والتوزيع، عمان 2005، ص. 16.

[24] خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني، مرجع سابق، ص. 132.

[25] مرزوق نور الهدى، التراضي في العقود الالكترونية، مرجع سابق، 61.

رابعاً: الصور الخاصة للتعبير عن الإرادة إلكترونياً:

1-: التعبير عن الإرادة بالتحميل عن بعد:

يقصد بمصطلح التنزيل عن بعد نقل واستقبال، أو تنزيل أحد الرسائل، البرامج أو البيانات عبر الأنترنت إلى الكمبيوتر الخاص بالعميل كتصميم هندسي أو موسيقي، وهو ما يسمى في التجارة الإلكترونية بالتسليم المعنوي حيث يمكن ابرام العقد وتنفيذه على الخط دون الحاجة الى اللجوء للعالم الخارجي.

التعبير عن الإرادة بواسطة التنزيل عن بعد قد يعبر عنه حيث يعرض الموجب على الموجب إليه بتسجيل رقم بطاقة الإئتمانية الخاصة به في الخانة المخصصة لذلك على الشاشة فيتم خصم قيمة المبيع من رصيده فورا عن طريق التحويل الالكتروني للأموال ويقوم الموجب بنقل المبيع إلى جهاز الكمبيوتر الخاص بالموجب إليه عبر الأنترنت.

2- التعبير عن الإرادة من خلال الضغط على أيقونة الموافقة:

في هذه الصورة يتم التعبير عن الإرادة بالضغط على مفتاح القبول الموجود على اللوحة مفاتيح الكمبيوتر في المربع المخصص للقبول في معظم العقود المبرمة على الإنترنت وخاصة من خلال موقع الويب. والذي يتضمن عبارات تشير إلى الموافقة مثل (موافق) أو (القبول).

بالرجوع إلى الفقه القانوني نجد انه قد استقر على كفاية هذا الإجراء للتعبير عن الإرادة طالما إستطاع صاحب الموقع التجاري أن يفهم منه بصورة يقينية أن الطرف الآخر قبل التعاقد [26].

المطلب الثاني: صلاحية التعبير عن الإرادة إلكترونياً

لكي تكون الوصية صحيحة ولها أثر قانوني يجب أن تكون صادرة عن شخص يتمتع بالأهلية القانونية اللازمة لقبول السلوك الصادر منه سواء كان هذا الأخير هو المقاول نفسه أو من ينوب عنه وفقًا للقانون (الفرع الأول) إضافة إلى ذلك لن يكون فيها عيب من عيوب الوصية (الفرع الثاني)

الفرع الأول: الأهلية القانونية للتعبير عن الإرادة في العقد الإلكتروني

أولا: أهلية الشخص المتعاقد إلكترونيا

الأهلية تعني قدرة الشخص على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات واتخاذ الإجراءات القانونية المتعلقة بهذه الحقوق، وفقًا للقواعد العامة[27].

1 - أنواع الأهلية: تنقسم الأهلية إلى أهلية وجوب وأهلية أداء.

[26] خالد ممدوح إبراهيم، مرجع سابق، ص. 172.

[27] محمود عبد الرحيم الشريفات، مرجع سابق، ص 43 مفيدة العوادي مرجع سابق، ص 45.

أ – أهلية الوجوب:

يقصد بها صلاحية الشخص لثبوت الحقوق له ولوجوب التزامات عليه وتثبت هذه الآلية للشخص بمجرد ولادته حيا بل إنها تثبت للجنين قبل ولادته خلال الحمل المستكن إذ يتمتع بأهلية وجوب ناقصة تجعله أهلا لإكتساب بعض الحقوق كالميراث والوصية كما تثبت أهلية الوجوب للشخص المعنوي فالشركات والجمعيات والنقابات التي تتمتع بدمة مالية مستقلة عن دمم الاشخاص المكونين لها وتتمتع بجميع الحقوق إلا ما كان ملازما لصفة الشخص الطبيعي.

ب: أهلية الأداء:

يقصد بها صلاحية الشخص للتعبير عن إرادته تعبيرا تترتب عليه آثار قانونية. فأهمية الأداء توفر أهمية الوجوب ومناطها، وهو العقل والتمييز، وهاته الأخيرة تتأثر كقاعدة عامة بحسب تدرج سن الإنسان وتميزه. ذلك أن الإنسان منذ ولادته حتى وفاته يمر بثلاث مراحل...

المرحلة الأولى: الصبي غير المميز

والتي تبدأ من وقت ميلاد الإنسان حيا إلى غاية وصوله إلى سن الثالثة عشر من العمر وتعتبر جميع تصرفاته باطلة بطلانا مطلقا نظرا لإنعدام أهليته [28].

المرحلة الثانية: الصبي المميز

تبدأ من تمام الثالثة عشر من العمر حتى إكتمال التاسع عشر ويكون الإنسان فيها مميز وتكون تصرفاته المالية صحيحة متى كانت نافعة نفعا محضا وباطلة متى كانت ضارة ضررا محضا أما التصرفات الدائرة بين النفع والضرر فإنها تكون قابلة للإبطال لمصلحة القاصر [29]

المرحلة الثالثة: البالغ الراشد

بحيث يختلف سن الرشد من دولة إلى أخرى وفي القانون المدني الجزائري تكون بإكمال سن التاسع عشرة كاملة بحسب المادة 40 وفي القانون المدني [30]المصري والفرنسي تكون بسن 21 سنة بينما في القانون المدني الاردني والسوري تقدر ب 18 سنة

[28] محمد صبري السعدي الواضح في شرح القانون المدني الجزائري النظرية العامة للالتزامات، مصادر الالتزام العقد والارادة المنفردة، 4، دار الهدى للنشر، عين مليلة، الجزائر 2007/2008 ص 152.

[29] مفيدة العوادي، مرجع سابق، ص 46.

[30] محمود علي مرجع سابق، ص128.

ثانيا – عوارض الأهلية:

هي صفات طارئة غير ذاتية تعتري الإنسان تنقص من أهليته أو تعدمها وتتمثل في الجنون، العته، الغفلة والسفه.

أ – الجنون والعته:

الجنون مرض يصيب العقل فيجعل الشخص فاقد للتمييز وبالتالي فاقد للأهلية أما المعتوه فهو شخص قابل للفهم مختلط الكلام فاسد التدبير والتصرفات القانونية التي يقوم بها المجنون أو المعتوه تكون باطلة وإن كانت تلك التصرفات واقعة بعد صدور الحكم بالحجر[31].

ب –الغفلة: الشخص الذي لا يهتدي عادة الى التصرفات التي تكون لصالحه ولا يميزها عن التي تضره[32].

ويشترط لاعتبار الشخص سفيه وذي غفلة ناقص للأهلية، ان يكون قد صدر حكما من المحكمة للحجر عليه، والتصرفات القانونية بعد صدور هذا الأخير باطلة، أما قبل صدور الحكم تكون دائرة بين النفع والضرر...

ثالثا –وسائل التأكد من الأهلية القانونية:

على الرغم من عدم وجود وسائل تقنية كاملة وحاسمة إلا أن العلماء التقنيين قد طوروا الأساليب وأهمها:

البطاقة البنكية: تحتوي هذه البطاقة على سجل الحامل تخزن فيها كل المعلومات والبيانات الخاصة بحامل البطاقة كالاسم، السن، محل الإقامة المصرف المتعامل معه وتتضممن رقم سري مما يمكن التعرف على شخصية وأهلية حاملها.

الموثق الإلكتروني: هو طرف ثالث تسند إليه مهمة التوسط والتوفيق بين أطراف العقد وتنظيم العلاقة العقدية ويقوم بالتحقق من شخصية وأهلية كل متعاقد وضمان صحة سير المعلومات المتبادلة كما يصدر شهادات مصادق عليها تتعلق بأطراف العقد.

كما أن المشرع الجزائري قد أتى بقانون التوقيع والتصديق من خلال القانون 15/04 المتعلق بالتصديق والتوثيق الإلكتروني والدي استحدث ما يسمى بمؤدي خدمات التصديق الإلكتروني والدي يعمل من خلال جملة من الإلتزامات القانونية على خلق بيئة إلكترونية آمنة.[33]

[31] حمودي محمد ناصر، مرجع سابق، ص 217 و218.

[33] رضوان قرواش، هيئات التصديق الإلكتروني في ضل القانون 15/04 المتعلق بالقواعد العامة للوقيع والتصديق الإلكترونيين، المفهوم والالتزامات، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سطيف، 2 العدد 24 جوان 2017.

الوسائل التحذيرية: عبارة عن تحذيرات وتنبيهات بعدم الدخول الى الموقع إلا لكامل الأهلية فان كان الشخص كامل الأهلية وجب عليه ملئ النموذج المعلوماتي للكشف عن هويته عمره إلا أن هذه الوسيلة غير فعالة للتحقق من أهلية الشخص المتعاقد لأنه ممكن تعبئة النموذج بمعلومات تخالف حقيقة الشخص.[34]

الفرع الثاني: سلامة الإرادة من العيوب

ولكي تحقق الوصية أثرها القانوني، يجب أن تكون خالية من العيوب، وإلا كان العقد باطلاً، وتتجسد هذه العيوب في الآتي:

1- **عيب الغلط:** كثيرا ما يقع الغلط في العقد الإلكتروني بسب العرض الناقص للمنتوجات والغموض مضمون العرض لذلك ألزم التوجيه الأوروبي رقم 2000/31المتعلق بالتجارة الإلكترونية في المادة 11 منه بأن يقوم مقدمي الخدمات بعرض الخدمة على العميل بالتفصيل والتدقيق مع إعلامه بذلك بإستخدام وسائل فعالة وسهلة الأخذ بها حتى يتمكن من فهم لمعطيات الالكترونية، الأمر الذي يجنبه الوقوع في الغلط.

إلا أن الادعاء بالوقوع في الغلط من الصعب إثباته، لأنه يتم على صفحة الويب فمن الممكن أن يقوم أحد بتغييره وتعديله بدون أن يترك ذلك أثرا ماديا لأنه يتم بوسيلة الكترونية، ولتفادي الوقوع في هذه الصعوبات ينصح العميل بتسجيل بيانات الإعلان على دعامة الكترونية لحفظها وإسترجاعها عند الضرورة أو القيام بتوثيق المعلومات.

2 التدليس: التدليس هو " إيقاع المتعاقد في الغلط ويقترب التدليس من الغلط، وللتدليس عناصر هي استعمال طرق احتياله، وأن يكون التدليس هو الدافع للتعاقد، وضرورة اتصال التدليس بالمتعاقد الآخر.[35]

إن التدليس في العقد الالكتروني لا يختلف عن التدليس التقليدي بل انه متصور أكثر في العقود الالكترونية نتيجة الكذب في الإعلانات والدعايات الالكترونية طالما تجاوزت الحد المألوف وكان مؤثرا في إرادة المدلس عليه ودافعا الى التعاقد، فيعطي للمدلس عيه الحق في طلب ابطال العقد لتعيب إرادته يحتل التدليس مكانة هامة في مجال العقود الالكترونية نظرا لقدرة بعض المحتالين والمحترفين في المجال الالكتروني على إختراق النظام المعلوماتي لشبكة الأنترنت وإساءة إستعمالها.

إن طرق الغش والتدليس في عقود التجارة الالكترونية كثيرة ومتنوعة، ومن أهمها إنشاء موقع وهمي إلا أنه يمكن الحد من ظاهرة الغش والتدليس في التعاقد الالكتروني عن طريق دور جهاز التوثيق الإلكتروني المقدم

[34] حمودي محمد ناصر، مرجع سابق، ص 218.

[35] بوقرط أحمد، اشكالية التراضي في العقود الالكترونية المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، المجلد 02 العدد 06 شهر افريل، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم 2012، ص 112 و113.

لخدمة التوثيق، فدورها لا يقتصر على مجرد التأكد من صحة صدور الارادة العقدية الالكترونية الى منشئها، بل التأكد من جدية هذه الإرادة وبعدها عن وسائل الغش والتدليس[36]

3- الإكراه: بما أن العقد الالكتروني يتم بوسيلة الكترونية فلا نستطيع إجبار الشخص على الدخول الى موقع معين أو فتح بريد الكتروني لإرسال رسالة معينة ومع ذلك يمكن تصور الإكراه في العقد الالكتروني في حالة التبعية الإقتصادية حيث يضطر المتعاقد إلى إبرام العقد بالرغم من الشروط المجحفة وخوفا من تهديد مصالحه الاقتصادية.

4- الغبن: الغبن هو عدم التعادل بين التزامات كل من المتعاقدين في العقد الملزم للجانبين "والغبن إما أن يكون يسيرا وإما أن يكون فاحشا ولا يكون إلا في عقود المعاوضات، وهو يقوم على مجرد عدم التعادل بين الالتزامات المتقابلة.[37]

5- الإستغلال: الاستغلال هو إنتهاز ضعف المتعاقد الآخر والحصول منه على عقد معاوضة فيه غبن أو على عقد تبرع وفي مجال التعاملات الالكترونية ونظرا لانتشار العقود المبرمة عن طريق الأنترنت سواء ممن يملكون الخبرة في ذلك أو من فاقدي تلك الخبرة وهذا قد يؤدي إلى استغلال ناقصي الخبرة والإيقاع بهم، الأمر الذي أدى إلى إقرار حماية للمستهلكين من خلال مختلف التشريعات المنظمة للتجارة الإلكترونية.[38]

[36] حمودي محمد ناصر، مرجع سابق، ص 130.

[37] حكيم يامنة، النظام القانوني للعقد الالكتروني (دراسة مقارنة) مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم 2018/2019 ص 30 و31.

[38] بوقرط احمد، مرجع سابق، ص 114.

الفصل الثاني
الإجراءات القانونية للعقد الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي

الفصل الثاني: الإجراءات القانونية للعقد الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي

في العقد الإلكتروني هناك العديد من الالتزامات التي تقع على عاتق طرفي العقد حيث يلتزم الطرف الآخر بأداء التزاماته في العقود الإلكترونية التي يمكن رؤيتها على اللوائح التشريعية للمعاملات الإلكترونية لكنها لم تأخذ في الاعتبار جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ هذه العقود رغم أهمية هذه المرحلة في عمر العقود بشكل عام والعقود المبرمة عن بعد على وجه الخصوص كما أنها لم تنظم فقط العقود الخاضعة لتوريد السلع أو تقديم الخدمة فقط.

من بين التزامات أطراف العقد الإلكتروني نجد أن (المستهلك) ملزم بدفع ثمن السلعة أو الخدمة لديه عدد من الالتزامات بما في ذلك تسليم مكان العقد بطريقة تسمح للمقاول بالوفاء بعرضه معه.

كما يلزم التأكد من أنه يسلم مكان عقد متين يسمح للطرف المتعاقد بالاستفادة منه بالطريقة المقصودة وكما ذكرنا فإن التشريع الذي يحكم المعاملات الإلكترونية لم ينظم تفاصيل تنفيذ العقود الإلكترونية مما يجعلنا نتبع الطريقة التقليدية في فحص آثار العقد الإلكتروني.

لهذا السبب قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى قسمين في القسم الأول نتعامل مع تنفيذ العقد في المحور الثاني يتعرض لإثبات العقد الإلكتروني.

المبحث الأول: إثبات العقد الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي

في ظل ثورة المعلومات والاتصالات ونتيجة لتطور التكنولوجيا الحديثة وظهور الكمبيوتر وتطور الأمر أكثر فأكثر بعد انتشار الإنترنت ومنه الى انتشار التجارة الإلكترونية مما نتج عنها أيضًا العديد من التغييرات في العديد من المفاهيم القانونية مثل مفهوم الكتابة والتوقيع والمحرر
اثرت الطبيعة الالكترونية لهذه العقود على الوسائل التقليدية المتبعة في الإثبات بعد أن كانت الكتابة محررة على الورق والتوقيع يتم بخط اليد أو البصمة أو بالختم. فظهر الإثبات بواسطة المحررات الالكترونية واستخدام التوقيع الالكتروني التي تواكب التطور في مجال التجارة الالكترونية وأصبح إثبات المعاملات أو العقود الالكترونية من أهم الأمور التي يعري بها أطراف المعاملة الالكترونية[39].

من خلال بحثنا سنناقش الكتابة الإلكترونية والوثائق الإلكترونية (المطلب الأول) والتوقيع الإلكتروني (المطلب الثاني).

[39] يوسف أحمد النواقلة، الإثبات الإلكترونية في المواد المدنية والمصرفية دراسة مقارنة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2012 ص.15.

المطلب الأول: الكتابة الإلكترونية والمحررين الإلكترونيين

الكتابة من الموضوعات التي يصعب تعريفها وهذا ما جعل معظم التشريع يتجنب إعطاء تعريف للكتابة باستثناء بعض الفقهاء الذين حددوها بالمعنى الضيق أصبح من الضروري إيجاد مفهوم حديث للكتابة مستقل عن دعمه مهما كان نوعه.

إن ظهور الكتابة الالكترونية وما يسمى بالمحررات الالكترونية، استوجب التفرقة بين مفهوم الكتابة الالكترونية ومفهوم المحرر الالكتروني، وهذا ما سنحاول إبرازه بالرجوع إلى النصوص القانونية والتشريعات التي اهتمت بتنظيم المعاملات الالكترونية من خلال الاعتراف بحاجتها في الإثبات[40].

الفرع الأول: تعريف الكتابة الإلكترونية والمحررات الإلكترونية

تعد الكتابة أحد الأساليب المستخدمة في التعبير عن إرادة طرفي العلاقة وهي عبارة عن تسطير لحروف في شكل مادي ظاهر معبرا عن المعنى الكامل أو فكرة مترابطة صادرة من الشخص الذي نسبت إليه وتكون الكتابة بلغة المتعاقدين أو اللغة المعتمدة لتحرير العقد عكس الشكل الجديد للكتابة الذي قدمته الوسائل الإلكترونية المستحدثة حيث يتم وضع البيانات في صورة رقمية تخزن كبيانات إلكترونية على شرائط ممغنطة أو أقراص مرنة.

أولا: تعريف الكتابة الإلكترونية

الكتابة الإلكترونية هي الكتابة التي تكون على شكل معادلات خوارزمية تنفذ من خلال عمليات وإدخالها بالجهاز وإخراجها من خلال شاشة الحاسوب والتي تتم من خلال تغذية الجهاز بهذه المعلومات عن طريق وحدات الإدخال والتي تتبلور في لوحة المفاتيح أو استرجاع المعلومات المخزنة في وحدة المعالجة المركزية وبعد الفراغ من معالجة البيانات يتم كتابتها على أجهزة الإخراج التي تتمثل في شاشة أو طباعة هذه المحررات على الطابعة أو الأقراص الممغنطة أو أي وسيلة تخزين البيانات[41].

ولقد عرف المشرع المصري الكتابة الإلكترونية في المادة الأولى بأنها: «كل حروف أو أرقام أو رموز أو أي علامات تثبت على دعامة إلكترونية أو رقمية أو ضوئية أو أية وسيلة مشابهة وتعطي دلالة قابلة للإدراك.[42]

أما المشرع الجزائري فأورد في المادة 323 مكرر ق.م. ج[43] تعريفا للكتابة بالنص على أنها: «ينتج الإثبات بالكتابة من تسلسل حروف أو أوصاف أو أرقام أو أية علامات أو رموز ذات معنى مفهوم، مهما كانت

---

[40] محمد حسين منصور الإثبات التقليدي والإلكتروني، د.ط، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009، ص 269.

[41] لورنس محمد عبيدات، المرجع السابق، ص 79.

[42] لورنيس محمد عبيدات المرجع السابق، ص 89.

الوسيلة التي تتضمنها، وكذا طرق إرسالها» فقد استعمل المشرع الجزائري في تعريف الكتابة عبارة:" أيا كانت الوسيلة التي تتضمنها" والصحيح هو " أيا كانت الدعامة التي تتضمنها.

ثانيا: تعريف المحررات الإلكترونية

بالرجوع إلى المفهوم التقليدي للمحرر فإننا نجده يتكون من عنصر الكتابة وعنصر الدعامة ويعد الورق هو الدعامة السائدة لمدة طويلة في مجال استعمال الكتابة وفي مختلف الميادين.

وبظهور الكتابة الإلكترونية في العصور الحديثة تراجع استعمال الورق كدعامة للكتابة وظهر ما يمسي بالحاسوب والدعامات الإلكترونية الأخرى مثل القرص المرن الممغنط، البطاقات الذكية وغيرها من الوسائل التكنولوجية الحديثة.

يعتبر المحرر الإلكتروني تزاوج بين مفهوم الكتابة الإلكترونية والدعامات الإلكترونية الحديثة وهذا ما يبينه نص المادة الأولى من قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية في تعريفها لرسالة البيانات أنها المعلومات التي يتم إنشاؤها أو إرسالها أو استلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية أو ضوئية أو بوسائل مشابهة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تبادل البيانات الإلكترونية، البريد الإلكتروني، البرق التلكس، أو النسخ البرقي).

الفرع الثاني: شروط الكتابة الإلكترونية والمحررات الإلكترونية

لكي تؤدي الكتابة الإلكترونية وظيفتها القانونية في الإثبات كدليل على صحة ومحتوى السلوك القانوني ولكي تكون وسيلة للثقة والأمان بين المتعاملين بعها يجب أن تستوفي مجموعة من الشروط التي هي نفسها تلك التي يجب تضمنه في الكتابة والمحرر التقليدي وهو أن يكون مقروءًا ويتسم بالاستمرارية والثبات أي أنه غير قابل للتعديل والتلف والعبث به وسنناقشه بالتفصيل في النقاط التالية:

أولا: أن تكون قابلة للقراءة

المحرر المقروء يعني ذلك المستند أو المحرر المتضمن الكتابة المراد جعلها دليلا ناطقا بما فيه. أي أن يكون مفهوما وواضحا من خلال كتابته بحروف أو رموز أو أرقام أو بيانات ليتسنى استيعابه وإدراك محتواه[44] ونجد المشرع الجزائري قد نص على هذا الشرط في المادة 323 مكرر ق.م.ج بأن تكون الكتابة مفهومة ومدونة بحروف أو رموز مفهومة للشخص الذي يراد الإحتجاج عليه بالسند الإلكتروني الذي تضمن الكتابة وبالرغم من أن قراءة السندات الإلكترونية تتم بصورة غير مباشرة إذ تحتاج إلى تدخل جهاز الحاسب الآلي لقراءتها بالنظر إلى طريقة التدوين والرموز المستخدمة فيه.

---

[43] المادة 1 من القانون المصري رقم: 15/2004 المتعلق بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة صناعة تكنولوجيات المعلومات الجريدة الرسمية المصرية، عدد 17 الصادر في 22/04/2004.

[44] لورنس محمد عبيدات، المرجع السابق، ص 77.

ثانيا: الاستمرارية والدوام

يشترط للإعتداد بالكتابة في الإثبات أن يتم تدوينها على دعامة تسمح بثبات الكتابة عليها واستمرارها بحيث يمكن الرجوع إلى المحرر المكتوب كلما كان ذلك لازما لمراجعة بنود العقد أو لعرضه على القضاء عند حدوث نزاع بين أطرافه ويقصد باستمرارية بيانات المحرر الإلكترونية الإحتفاظ بها لفترة طويلة من الزمن حتى يمكن الرجوع إليها وقت الحاجة.

في البداية هذا الشرط كان محل تردد في مدى تحققه ذلك لأن الدعائم التي تحفظ الكتابة الإلكترونية تتميز بالحساسية مما يجعلها معرضة للتلف بسبب ارتفاع قوة التيار الكهربائي، درجة حرارة التخزين، مما يترتب على ذلك عدم تحققها الشرط، إلا أنه استحدثت تقنيات ووسائل احتفاظ متطورة ساعدت على توفير إمكانية حفظ الكتابة الإلكترونية بصورة مستمرة، وحتى أحسن من حفظ الكتابة التقليدية التي قد يلحقها التلف مع الزمن[45].

ثالثًا: الثبات أو عدم القابلية للتعديل مطلوب

من أجل أن يكون الدليل المكتوب موثوقًا في الإثبات يجب ألا يخضع للتعديل أو التغيير بمعنى أنه يجب أن يكون خاليًا من أي عيب يؤثر على صحته مثل وجود تعديل وحذف ومحو وتعليق توضيحي وعيوب مادية أخرى يمكن أن تفسد الكتابة الورقية والهدف من هذا الشرط هو توفير عنصر الأمان في الدليل بحيث يلتزم به ويعطيه شرعية قانونية[46].

بما أن الكتابة التقليدية سهلة اكتشاف التعديل الذي يحتويه المحرر لأن الوسيط عبارة عن ورق وتكوينه مادي تتم الكتابة بالحبر المرتبط بالكتابة كيميائياً بينما الكتابة الإلكترونية غير مادية كما تتميز من خلال قدرة الأطراف على تعديل الكتابة الإلكترونية سواء بإضافة أو إلغاء أو إعادة تهيئة المحرر الإلكتروني دون ترك أي أثر مادي يمكن ملاحظته ونتيجة للاختلاف بين طبيعة الكتابات الورقية والإلكترونية وقلة الثقة والطمأنينة في الأخير[47].

الفرع الثالث: الحجية القانونية للكتابة الإلكترونية والمحررات الإلكترونية

أوردت نصوص غالبية القوانين التقليدية المنظمة للإثبات استثناءات يجوز في ظل توفرها الإفلات من قواعد الإثبات الخطي المتطلبة قانونا وذلك فيما يخص المسائل المدنية في حين أن جل القوانين أيضا متفقة على حرية إثبات التصرفات التجارية فيما بين التجار، وهي الحالات التي رأى غالبية الفقه إمكانية استغلالها لإضفاء حجية قانونية على المحررات الإلكترونية في دول لا تعرف بمثل هذه المحررات، أما الدول التي

[45] حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 279.

[46] عبد الفتاح بيومي حجازي، التوقيع الإلكتروني في " النظم القانونية المقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ص334.

[47] إلياس ناصيف، المرجع السابق، ص 217.

تعترف بالمحررات والتوقيعات الإلكترونية فإنها تستثني حالات تستبعدها من نطاق الاعتداء بهذه المحررات والتوقيعات الإلكترونية.[48]

أولا: حجية المحرر الإلكتروني في ظل استثناءات القواعد التقليدية للإثبات

إن جل قوانين الإثبات التقليدية تورد العديد من الاستثناءات التي تعفي المتعاقد من الدليل الخطي المكتوب والموقع تقليديا، وهي الاستثناءات التي يمكن استغلالها للإثبات بالمحررات الإلكترونية، وأهم هذه الإستثناءات اعتبار المحررات الإلكترونية كصورة أو نسخة من محرر رسمي، أو في حالات لا يتجاوز فيها مبلغ الصفقة حدا معينا، أو في حالة استحالة الحصول على دليل كتابي، أو عند وجود مبدأ ثبوت بالكتابة أو في حالة الغش نحو القانون أو في حالة حرية الإثبات في المواد التجارية.

1 –الحجية القانونية للمحررات الإلكترونية باعتبارها صورة لمحرر رسمي نصت المادة 325 ق.م.ج على أنه: «إذا كان أصل الورقة الرسمية موجودا، فإن صورتها الرسمية خطية كانت أو فوتوغرافية تكون حجة بالقدر الذي تكون فيه مطابقا للأصل، وتعتبر الصورة مطابقة للأصل ما لم ينازع في ذلك أحد الطرفين، فإن وقع تنازع ففي هذه الحالة تراجع الصورة على الأصل». يتضح من نص المادة أنه إذا كانت الصورة مطابقة للأصل، ولم يكن هناك تنازع من أحد الطرفين في صحة هذه الصورة، كانت لها حجية في الإثبات، مما يتيح للأطراف بذلك إمكانية الاستفادة من هذا الاستثناء للإثبات بالمحررات الإلكترونية في ظل غياب قانون يعترف بالإثبات الإلكتروني[49]

2 –حجية الإثبات بالمحررات الإلكترونية إذا لم يتجاوز التصرف قيمة معينة تثبت التصرفات التي لم تتجاوز قيمة مالية معينة بكافة طرق الإثبات، وهو المبدأ المعترف به في جل الأنظمة القانونية وإن اختلفت حول حدود هذا المبلغ وقد حدد ق.م.ج بموجب المادة 333 المبلغ 100000 دج وبالتالي فإن التصرفات التي تتم عبر الانترنت والتي لا تفوق هذه القيمة المحددة، يجوز إثباتها بكافة طرق الإثبات بما فيها المحررات الإلكترونية.

3 –حجية الإثبات بالمحررات الإلكترونية في حالة عدم إمكانية الحصول على دليل كتابي أو فقده نصت المادة 336 ق. م ج على أنه: «يجوز الإثبات بالشهود أيضا فيما يجب إثباته بالكتابة، إذا وجد مانع مادي أو أدبي يحول دون الحصول على دليل كتابي، أو إذا فقد الدائن سنده الكتابي لسبب أجنبي خارج عن إرادته.»[50] وهي المادة التي تضمنت في طياتها إستثنائين هما: حالة وجود ما نع يحول دون حصول المتعاقد على دليل كتابي وحالة حصوله على مثل هذا الدليل وفقده.

---

[48] بسمة فوغالي، إثبات العقد الإلكتروني وحجيته في ظل عالم الانترنت، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، تخصص قانون أعمال جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، 2، 2014/2015، ص 27.

[49] بسمة فوغالي، المرجع السابق، ص 27.

[50] بسمة فوغالي، المرجع السابق، ص 28.

وجود مبدأ الثبوت بالكتابة من الموانع التي تعفي من ضرورة تقديم الدليل الكتابي الحالة التي نصت عليها المادة **335 من ق.م.ج على أنه:** " يجوز الإثبات بالشهود فيما كان يجب إثباته بالكتابة، وإذا وجد مبدأ ثبوت بالكتابة، وكل كتابة تصدر من الخصم ويكون من شأنها أن تجعل وجود التصرف المدعي به قريب الإحتمال تعتبر مبدأ ثبوت بالكتابة. وبالتالي إذا توافر مبدأ ثبوت بالكتابة بشروطه القانونية سالفة الذكر فإن هذا يفتح المجال للإثبات بشهادة الشهود حسب نص المادة وغيرها من طرق الإثبات الأخرى ومنها المحررات الإلكترونية.

5- حالة الغش نحو القانون

سمح المشرع بإرساء مبدأ حسن النية في مجال السلوك القانوني بشكل عام وإثبات الغش ضد القانون بتواطؤ الأطراف المتعاقدة على انتهاك قاعدة قانون تعتبر من النظام العام بكل وسائل الإثبات وبالتالي في حالات الاحتيال في مجال المعلومات يحق للقاضي استدانة إدانته من أي دليل يعرض عليه حتى لو تم الحصول على هذه الأدلة باستخدام إحدى وسائل الاتصال الحديثة كدليل[51].

6. المستندات الإلكترونية ومبدأ حرية الإثبات في المستندات التجارية

لا تنطبق قواعد الإثبات المدنية على الأمور التجارية لما لها من طابع خاص يقوم على عناصر السرعة والثقة بين التجار وبالتالي فقد تبنى المشرع التجاري مبدأ الإثبات الحر الالتزامات التجارية التي يكون أطرافها تجارًا وتقع ضمن نشاطهم التجاري والذي يمكن إثباته بأي وسيلة من وسائل الإثبات مما يجعل نشاطًا يتم تنفيذه عبر الإنترنت قابلاً للتطبيق للإثبات بالمستندات الإلكترونية ولا يوجد ما يخشاه من تقديم وسائل اتصال حديثة بشرط أن يترك تقديرها للقاضي المعني حسب ظروف وظروف الدعوى التي دخل فيها[52]

ثانياً: الحالات المستبعدة من نطاق الوثائق الإلكترونية المعتمدة كأداة مكتوبة في الدول التي تعترف بالأدلة الإلكترونية

هناك حالات معينة تميل معظم الدول إلى استبعادها في تشريعاتها من نطاق المستندات والتوقيعات الإلكترونية مثل الأفعال والعقود المتعلقة بالعلاقات الأسرية والميراث والوصايا وعقود نقل الملكية بين الأحياء وعقود الثقة والأحكام من أموال العاجزين والهبات وعقود الكفالة وعقود الزواج وقد أوردت التشريعات هذه الاستثناءات نظرا لأنها تمس حقوق الأفراد بشكل عام ولا تتعلق بعلاقات فردية إضافة إلى خطورة مثل هذه المعاملات من الناحية العملية[53].

[51] – حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 309.

[52] حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 310.

[53] بسمة فوغالي، المرجع السابق، ص 30-31.

المطلب الثاني: التوقيع الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي

من أجل قبول كتابات المحرر كدليل مكتوب على أن لها قوة القانون من الضروري اضافة إلى الكتابة وضع توقيع وهو علامة مميزة لشخصية الموقّع معبراً ذلك عن رغبته في الامتثال لمحتويات الوثيقة الموقعة وموافقته عليها وتُعرف أيضًا باسم علامة أو علامة كافية لإثبات ذلك اتجاه نية الموقع على الامتثال لهذه الوثيقة والتوقيع يجعل من السهل التعرف على هوية مرسل الرسالة والتأكد من عدم العبث بهذه المستندات.

سندرس تعريف التوقيع الإلكتروني (الفرع الأول) ثم شروطه (الفرع الثاني) وأهم النماذج (الفرع الثالث) وأخيراً سندرس الصلاحية القانونية للتوقيع الإلكتروني (الفرع الرابع).

الفرع الأول: تعريف التوقيع الالكتروني

ظهرت تقنية التوقيع الإلكتروني في عالم الإنترنت كوسيلة للمساعدة في تحديد هوية صاحب المشروع وأصبحت جزءًا من سجلات المعاملات الإلكترونية المختلفة التي تتم على الإنترنت[54].

التوقيع هو الشرط الأساسي الوحيد في الفعل الرسمي أو العادي الذي يجعله حجة حجية ونسبه لمن أصدره لأنه يعبر عن إرادة الموقّع من خلال الفعل القانوني الذي اختتمه.

وخاصة إذا كان في يد من تمسك به، ولهذه الخاصية الذي يتميز بها التوقيع قد خطى بتعريف معظم التشريعات الخاصة بالمعاملات الإلكترونية بشكل عام والتشريعات التي نظمت التوقيع الإلكتروني بشكل خاص، بالإضافة إلى الاجتهادات الفقهية لتعريف هذا المصطلح الجديد[55].

أولا: تعريف التوقيع الإلكتروني في التشريعات الخاصة بالمعاملات الالكترونية

أصدرت لجنة الأمم المتحدة للتجارة قانون نموذجيا شأن التوقيع الإلكتروني لسنة 2000 حيث عرف هذا القانون التوقيع الإلكتروني في المادة الثانية الفقرة الأولى منه أنه: «بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسالة بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيا، يجوز أن تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات[56].

نستنتج من هذا التعريف أن التوقيع الإلكتروني هو كل ما يتم إلصاقه بمستند إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو علامات أو غيرها وأنه له طابع فريد يجعل من الممكن التعرف على شخص الموقع وتمييزه عن التوقيعات الأخرى.

---

[54] محمد سعيد أحمد إسماعيل، أساليب الحماية القانونية للمعاملات التجارية الإلكترونية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص 242.

[55] نور الدين الرحالي، التطبيقات العملية الحديثة في قضايا الاستهلاك، مكتبة الرشاد بسطات، ط1، 2014، ص 66.

[56] قرار رقم 80/56، يتضمن قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية للأمم المتحدة، المرجع السابق

كما عرفه التوجيه الأوروبي رقم 99/93 لخاص بالتوقيعات الإلكترونية في المادة الثانية الفقرة الأولى بأنه بيان أو معلومة معالجة الكترونيا، ترتبط منطقيا بمعلومات وبيانات إلكترونية أخرى كرسالة أو محرر التي تصبح كوسيلة لتمييز الشخص وتحديد هويته".

أما على الصعيد الداخلي معظم التشريعات الخاصة بالمعاملات الإلكترونية أوردت تعريف التوقيع الإلكتروني، فقانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم 85 لسنة 2001 عرف التوقيع الإلكتروني في المادة الثانية منه: «البيانات التي تتخذ هيئة حروف أو أرقام أو رموز أو الإشارات أو غيرها وتكون مدرجة بشكل إلكتروني أو رقمي أو ضوئي أو أي وسيلة أخرى مماثلة في رسالة معلومات أو مضافة عليها أو مرتبطة بها ولها طابع يسمح بتحديد هوية الشخص الذي وقعها وتميزه عن غيره من أجل توقيعه وبغرض الموافقة على مضمونه»[57]

الملاحظ من هذا التعريف أنه ركز على ضرورة قيام التوقيع الإلكتروني بالوظائف التقليدية التي يقوم بها التوقيع الكتابي، إلا أنه لم يتعرض لكيفية توثيقه[58]

وأيضا ورد تعريف للتوقيع الإلكتروني في قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم لسنة 2004 في المادة الأولى الفقرة الثالثة بأنه: «ما يوضع على محرر إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموزا أو إشارات أو غيرها ويكون له طابع منفرد يسمح بتحديد شخص الموقع ويميزه عن غيره»[59]

اعتبر هذا التعريف التوقيع على أنه معلومة، كما نص على شرط أن يكون التوقيع مثبتا ومتصلا بالمحرر وأن يستخدم لتعيين هوية الموقع، غير أن المشرع التونسي لم يورد تعريف للتوقيع الإلكتروني إنما تناول تعريف العناصر المؤدية إلى هذا التوقيع، إذ عرف منظومة إحداث الإمضاء بأنها:" مجموعة وحيدة من العناصر التشفير الشخصية أو مجموعة من المعدات المهيأة خصيصا لإحداث إمضاء إلكتروني، كما عرف من منطوق التدقيق في الإمضاء بمجموعة من عناصر التشفير العمومية أو مجموعة من المعدات التي تمكن من التدقيق في الإمضاء الإلكتروني.

أما المشرع الجزائري فلم يعرف التوقيع عامة ولا التوقيع الإلكتروني بالرغم من تعريفه للكتابة في القانون المدني، واكتفى بالنص في المادة 327[60] الفقرة الثانية ق.م.ج على أنه يعتد بالتوقيع الإلكتروني وفق الشروط المذكورة في المادة 323 مكرر 1 أعلاه. نستنتج أن المشرع الجزائري خص التوقيع الإلكتروني بنفس

---

[57] بشار محمد دودين، المرجع السابق، ص 241.

[58] نور الدين الرحالي، المرجع السابق، ص 66.

[59] لورنس محمد هييدات إثبات المحرر الإلكتروني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص 126. قانون التوقيع الإلكتروني الأردني رقم 85 لسنة 2001

[60] مرسوم تنفيذي رقم 07-162 المؤرخ في 30/05/2007، يعدل ويتمم، المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 09/05/2001، المتعلق بنظام استغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، ج.ر عدد 37 الصادر في 07/06/2007

شروط الكتابة الإلكترونية وتبعا لذلك لا يمكن إعمال التوقيع الإلكتروني إلا في العقود والمعاملات العرفية دون المعاملات الرسمية خاصة أمام غياب السلطة التوثيقية. غير أن المرسوم التنفيذي 07-162(2) عرف التوقيع الإلكتروني في المادة 2 التي تنص بأنه: «معطى ينجم عن استخدام أسلوب عمل يستجيب للشروط المحددة في المادتين 323 مكرر و323 مكرر[61] 1 من الأمر رقم 55-58 وبينت ذات المادة التوقيع المؤمن بأنه: «هو توقيع الكتروني يكون خاصا بالتوقيع يفي بالمتطلبات الآتية:

- يتم إنشاءه بوسائل يمكن أن يحتفظ بها الموقع تحت مراقبة الحصرية.

- يضمن مع الفعل المرتبط به صلة، بحيث يكون كل تعديل لاحق للفعل قابلا للكشف عنه»[62]

نستنتج أن المشرع الجزائري طلب التوقيع الإلكتروني لضمان التعرف على الشخص وللمحافظة عليه بما يضمن سلامته أي أنه لم يُدرج شرط الرضا بما ورد في الوثيقة الموقعة إلكترونياً مما يدل على أنه تبنى مبدأ المساواة والتوازي بين وظيفة الدولة. التوقيع والتوقيع الإلكتروني.

ثانيا: التعريف الفقهي للتوقيع الإلكتروني

اختلفت آراء الفقهاء حول تعريف التوقيع الإلكتروني فانقسموا إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول إعتمد في كيفية إنشاء التوقيع الإلكتروني على معيار إجراءات غير التقليدية، إذ عرف التوقيع على أنه: «التوقيع الناتج عن إتباع إجراءات محددة تؤدي في النهاية إلى نتيجة معينة معروفة مقدما فيكون مجموع هذه الإجراءات هو البديل للتوقيع التقليدي»، وعرفه البعض الآخر من الفقه بأنه: «كل توقيع لا يتم بطريقة تقليدية أي أنه يتم بطريقة إلكترونية». نستنتج أن مدلول هذه التعريفات غير كافي كتعريف للتوقيع الإلكتروني لأنه لم يتضمن أي شرط توقيع، كما لم يحدد وظيفته المتعلقة بإثبات هوية الموقع، إنما ركز على أن يكون مميزا عن التوقيع التقليدي[63].

أما الاتجاه الثاني اعتمد على معيار إجراءات تقنية فعرفوا التوقيع على أنه مجموعة من الإجراءات التقنية التي تسمح بتحديد شخصية تصدر عنه هذه الإجراءات وقبوله، مضمون التصرف الذي يصدر التوقيع بمناسبته، ويعرف أيضا أنه: " مجموعة من الإجراءات والوسائل التقنية التي تتيح استخدامها عن طريق الرموز أو الأرقام أو الشفرات لإخراج علامة مميزة لصاحب الرسالة المنقولة إلكترونيا[64].

هذا هو التعريف المناسب للتوقيع الإلكتروني لأنه أبرز كيفية تكوين التوقيع، وحدد الوظيفة التي يقوم بها ألا وهي تحديد هوية الموقع، وإمكانية رضائه بالتصرف الذي صدر منه.[65]

---

[61] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 07-162، المرجع السابق.

[62] قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسي المرجع السابق.

[63] حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 336.

[64] عبد الفتاح بيومي الحجازي، المرجع السابق، ص 66.

[65] عبد الفتاح بيومي الحجازي، المرجع السابق، ص 67.

الفرع الثاني: شروط التوقيع

تركز التشريعات على المعاملات الإلكترونية سواء كانت دولية أو محلية أو كانت كذلك خاص المعاملات الإلكترونية أو التوقيع الإلكتروني في تعريفه للأخير على الحاجة إلى أن يكون متاحًا على مجموعة من الشروط وهي (أولاً) تحديد الموقّع (الثاني) الذي يعبر عن صاحب التوقيع (ثالثًا) اتصال التوقيع مع المحرر وهذه الشروط التي سندرسها في النقاط التالية:

أولاً: تحديد هوية الموقع

تلعب هذه الوظيفة دور تحديد هوية الموقع وتمييزه عن غيره من خلال الرموز والأرقام والحروف أو الإشارات الدالة على ذلك، ونشير في هذا السياق إلى أن الإجراءات المتبعة في تأمين التوقيع بالرقم السري للبطاقة المصرفية تحقق درجة من الثقة في التوقيع الإلكتروني وانتمائه لصاحبه بشكل لا يدع مجالاً للشك في نزاهة صاحب البطاقة.[66]

ثانيا: التعبير عن صاحب التوقيع

هو الشرط الذي يعكس فيه التوقيع موافقة الموقّع وموافقته على الإجراء الذي وقع عليه بمجرد أن يضع الموقّع توقيعه بصيغة إلكترونية على البيانات الواردة في المستندات الإلكترونية.

ثالثا: الاتصال بالتوقيع مع المحرر

بالإضافة إلى اشتراط أن يقر الموقّع بما ورد في محتوى المستند وأن يكون التوقيع متصلاً بالمستند بطريقة لا يمكن فصلها عنه وأن يكون هذا الاتصال مستمرًا ويمكن الاحتفاظ به في ملف آمن طوال الفترة اللازمة لإمكانية استخدامه كدليل وفي معظم الحالات يتم إرجاع التوقيع في نهاية الورقة بحيث يكون ملتسقًا مع جميع البيانات.

وإذا اشتمل المستند على عدة أوراق فيكفي التوقيع عند نهاية الورقة الأخيرة منه. والحقيقة أن هذا الشرط يتوافق مع مسألة مهمة وضرورية وهي سلامة المستند الإلكتروني من أي تعديل يطرأ عليه بعد إتمام التوقيع[67].

[66] لورنس محمد عبيدات، المرجع السابق، ص 127.
[67] حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 343.

الفرع الثالث: أنواع التوقيع الإلكتروني

إذا كان التوقيع التقليدي حسب ما حدده المشرع المصري وما اتجهت إليه محكمة النقض يتمثل في التوقيع بالإمضاء أو بالختم أو بصمة الأصبع وغيرها إلا أن التوقيع بالطريقة الإلكترونية يتخذ صور أخرى[68].

تختلف هذه الصور مع بعضها البعض من حيث درجة الثقة ومستوى الأمان والضمان الذي توفره التقنيات المستخدمة في ذلك وما زال التطور التكنولوجي يبحث عن وسائل أكثر فعالية لتأمين المعلومات الإلكترونية وأنواع التوقيع الإلكتروني كثيرة ومتنوعة ولعل أهم الأنواع المعروفة حتى الآن هي التوقيع الرقمي أو التوقيع بالرمز والتوقيع بالقلم. التوقيع الإلكتروني والتوقيع البيو متري والتوقيع بالضغط على المربع المقابل وسنتعامل مع كل منهم على التوالي:

أولا: التوقيع الرقمي Digital signature

يعرف بأنه وحدة قصيرة من البيانات التي تحمل علاقة رياضية مع البيانات المتضمنة في محتوى الوثيقة يتم تحويل المحرر المكتوب باستخدام العمليات الحسابية من أسلوب الكتابة العادية إلى معادلة رياضية وتحويل التوقيع إلى أرقام وحتى يكتمل المحرر من الناحية القانونية، فإنه يجب وضع التوقيع عليه وهو ما يحدث بإضافة أرقامه إلى معادلة رياضية حيث يكتمل المحرر ويتم حفظه في جهاز الكمبيوتر[69]، حيث ينشأ التوقيع الرقمي ويتحقق من صحته باستخدام التشفير[70] وبناءا على ذلك إذا أراد الموقع إرسال رسالة بيانات عبر البريد الإلكتروني مثلا فإنه يقوم بإعداد ملخص الرسالة باستخدام برنامج التشفير وباستخدام المفتاح الخاص وإرسالها للشخص المستلم الذي يستخدم المفتاح العام للتحقق من صحة التوقيع الرقمي ثم ينشئ المرسل إليه ملخص الرسالة باستخدام نفس برامج التشفير ويقارن بين ملخص الرسالتين إذا كانت متطابقتين فهذا دليل على أن الرسالة وصلت سليمة كما هي ولم يحدث بها أي تغيير أو تحريف أما إذا أحدث تغيير في الرسالة فسيكون ملخص الرسالة التي أنشاها المستلم مختلفة عن ملخص الرسالة التي أنشأها الموقع[71].

ثانيا: التوقيع بالقلم الإلكتروني Per-op

يستخدم في هذه الصورة قلم يمكنه الكتابة على شاشة الحاسوب عن طريق برنامج معلوماتي يتيح التقاط التوقيع والتحقق من صحته وعندما يقوم المستخدم بتحريك القلم على الشاشة وكتابة توقيعه يلتقط البرنامج حركة اليد ويظهر التوقيع على الشاشة بسماته الخاصة، التي تميز صفات الموقع كما هو الأمر في الكتابة العادية ويحتاج هذا النوع من التوقيع إلى تقنية عالية ونوع خاص من الحاسبات يقبل الكتابة على شاشة

---

[68] خالد ممدوح ابراهيم العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة (2006) المرجع السابق، ص 253.

[69] بشار محمد دودين، المرجع السابق، ص 249.

[70] التشفير: هو فرع علم الرياضيات التطبيقية الذي يعني بتحويل نص الرسائل إلى صيغ غير مفهومة ثم بعد ذلك إعادتها إلى طبيعتها الأصلية

[71] خالد ممدوح إبراهيم، العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة (2006) المرجع السابق، ص 254.

مباشرة، كما يمكن نقل التوقيع المحرر باليد عن طريق التصوير بالماسح الضوئي (Scanner)، ثم نقل هذه الصورة إلى الملف الذي يراد إضافة التوقيع إليه عبر شبكة الاتصال الإلكتروني ومع مرونة هذه الطريقة فإنها لا توفر أي درجة من درجات الأمان، لأنه لا يجب أن يدل التوقيع الإلكتروني على هوية الموقع من الإطلاع عليه وإنما يجب أن يكون رمزا أو إشارة لا يعرفه إلا الموقع[72].

ثالثا: التوقيع البيو متري

يعتمد هذا التوقيع على الخصائص الذاتية للإنسان كالبصمة بواسطة الإصبع او شكل العين أو نبرة الصوت أو الحمض النووي الجيني)، (ADN وغيرها من الخصائص الذاتية للإنسان التي لا يمكن نسيانها[73]، يتم تخزينها بطرق مشفرة في ذاكرة الحاسب الآلي ويعاد فك هذا التشفير للتحقق من صحة التوقيع، وذلك بمطابقة صفات وسمات العميل المستخدم للتوقيع مع الصفات التي يتم تخزينها على جهاز الحاسب الآلي، ولا يسمح له بالتعامل إلا في حالة المطابقة الكاملة[74].

رابعا: التوقيع بالضغط على مربع الموافقة OK-Box

غالبًا ما يحدث في العقود الإلكترونية أن تتم الموافقة عن طريق النقر فوق زر الموافقة في المكان المخصص لذلك على لوحة الكمبيوتر، أو بالنقر فوق المربع المخصص للقبول في نموذج العقد المعروض على الشاشة، وزيادة التأكيد قد يطلب من العميل الضغط مرتين للتأكيد، لكن هذه الطريقة لا تعتبر في حد ذاتها توقيعًا يكتسب من خلاله المستند الإلكتروني العناصر اللازمة لاعتباره دليلاً كاملاً، وبالتالي تلجأ المؤسسات التجارية غالبًا إلى إضافة حقل في نموذج العقد على صفحة الويب التي يضع فيها المقاول كلمة المرور بالإضافة إلى إمكانية استخدام المفتاح الخاص الذي يعتمد على منح الشهادة الخاصة ولديه جهات معتمدة من الدولة[75].

الفرع الرابع: حجية التوقيع الإلكتروني

لأن التوقيع يعتبر دليلاً على إثبات وجوب منحته سلطة قانونية، وهو ما سعت معظم التشريعات إلى إضافة عنصر أمان إليه لضمان ثقة المتعاملين بوسائل اتصال جديدة بحيث تكون مساوية لما هو مكتوب. التوقيع وبالتالي المساواة في الإثبات، لذلك سنتناول كل من الجهود الدولية والوطنية للاعتراف بصحة التوقيع الإلكتروني[76].

---

[72] فاتح بهلولي، النظام القانوني للتجارة الإلكترونية في ظل التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق الجزائر، 2017، ص 341-342

[73] قاسي علال التوقيع الإلكتروني، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 1 جامعة الجزائر، كلية الحقوق، بن عكنون، 2007 ص.179

[74] فاتح بهلولي، المرجع السابق، ص 341

[75] علاء محمد الفواعير، مرجع سابق، ص 187.

[76] خالد ممدوح ابراهيم العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة، المرجع السابق، ص 256.

أولا- في التشريع الدولي

لقد أحدث الإنترنت ثورة هائلة في مختلف مجالات الحياة وأنتج ما يسمى بالتجارة الإلكترونية والتي تحتاج بطبيعة الحال إلى توقيع يتوافق مع طبيعتها وتحديد البيان الرسمي للأخير.

1. قانون اليونسيترال النموذجي للأمم المتحدة بشأن التوقيع الإلكتروني

نص قانون اليونسيترال المتعلق بالتوقيع الإلكتروني لسنة 2001 على حجية التوقيع الإلكتروني كدليل إثبات في المادة السادسة منه وتنص عندما يشترط القانون وجود توقيع من شخص، يستوفي ذلك الشرط بالنسبة إلى رسالة البيانات إذا استخدم توقيع الإلكتروني موثوق بالقدر المناسب للغرض الذي أنشأت أو بلغت من أجله رسالة البيانات في ضوء كل الظروف، بما في ذلك أي اتفاق ذي صلة[77].

نلاحظ من خلال هذه المادة أنه يشترط توافر شرطين في التوقيع الإلكتروني حتى يمتلك الحجية القانونية للإثبات التأكد من هوية الموقع، طريقة التوقيع موثوقة[78].

2. إتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطايا الإلكترونية في العقود الدولية.

تنص المادة الثامنة الفقرة الأولى تحت عنوان الاعتراف القانوني بالخطايا الإلكترونية على ما يلي: لا يجوز إنكار صحة الخطاب أو العقد أو إمكانية إنفاذه لمجرد كونه في شكل خطاب إلكتروني [79]

3. موقف المشرع الأوروبي من حجية التوقيع الإلكتروني

دخل توجيه التجارة الإلكترونية الخاصة بالإتحاد الأوروبيCommerce Directive eue معناه حيز التنفيذ في 17 يوليو من عام 2000 وأصبح منذ نفاذه لازما على الدول الأعضاء في التحاد الأوروبي تطبيقه بحلول 17 يناير في عام 2000 وقد كان الهدف من إصداره هو ضمان حرية حركة المعلومات والخدمات المعلوماتية وتنشيط حركة ونمو التجارة الإلكترونية بين الدول الأعضاء[80]، طبقا لهذا التوجيه يجب على الدول الأعضاء الاعتراف بالصفة القانونية ونفاذية العقود الإلكترونية[81].

[77] قانون اليونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية للأمم المتحدة، المرجع السابق

[78] غربي خديجة المرجع السابق، ص 14.

[79] غربي خديجة، المرجع السابق، ص 16.

[80] –European council directive 2000/31/ EC2000،J O

[81] قانون المعاملات الإلكترونية الأردني، المرجع السابق.90

ثانيا – في التشريع الوطني

وقد خصت بعض التشريعات المقارنة قوانين خاصة بالمعاملات الإلكترونية بعد إدخال الوسائل الحديثة في جميع مجالات الحياة وأصبحت من الضرورات التي دفعت هذه الدول إلى الاعتراف بالتوقيع الإلكتروني كنص في قوانينها.

- **في الجزائر** بعدما كان هناك قصور في تنظيم التشريعات المتعلقة بالتوقيع الإلكتروني،

وفي اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيقه وهذا ما نجده في التشريع الجزائري في المرسوم التنفيذي 07-162 نظم نشاط التصديق الإلكتروني من خلال إخضاعه للنظام الترخيص الوارد في المادة 39 من القانون 2000-2003 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات السلكية واللاسلكية[82]علما أن أول المشاريع تم إطلاقها في 2005 وإن الإطار القانوني المحدد للتوقيع الإلكتروني اعتمد في 2007 إلا أنه لم يصدر القانون المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني إلا في سنة 2015[83] حيث تنص المادة 76 منه على ما يلي: يتعين على الهيئات التي تستعمل التوقيع التصديق الإلكتروني عند تاريخ إصدار هذا القانون أن تطابق نشاطها مع مقتضيات هذا القانون حسب الكيفيات التي تحددها السلطة ووفق توجيهاتها"[84]

نستنتج من خلال هذا المادة الأهمية التي يوليها المشرع في هذا القانون للتوقيع الإلكتروني والتوثيق واستخدامه فيما يصرح به هذا القانون مما يدل على حجية التوقيع الإلكتروني كدليل.

ثالثا –موقف الفقه من حجية التوقيع الإلكتروني

تم قبول التوقيع الإلكتروني من قبل القضاء على أساس أنه يمكن اعتباره توقيعًا عاديًا من حيث صحة الأدلة وهو وسيلة لإثبات صحة المعلومات الواردة في المستند بالإضافة إلى أن النصوص القانونية المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية أو التوقيع الإلكتروني المعترف بها بالسلطة القانونية للتوقيع الإلكتروني كدليل[85]

نشير إلى أن التوقيع الإلكتروني أفضل من التوقيع التقليدي باعتبار أن المصادقة شخصية صاحب التوقيع في التوقيع التقليدي من أجل التحقق من هوية الشخص وصحة التوقيع تتطلب الإجراءات من الخبراء المختصين ثم اللجوء إلى القضاء.

أما بالنسبة للتحقق من صحة التوقيع الإلكتروني فيتم تلقائيًا عند إدخال الرسالة الإلكترونية بسبب التأمين الذي توفره التكنولوجيا الحديثة من خلال ما يسمى بنظام المعلومات الآمن وإمكانية ربط التوقيع بميزة التشفير التي لا يمكن خرقها[86]

---

[82] مخلوفي عبد الوهاب التجارة الإلكترونية عبر الأنترنت أطروحة دكتوراه لنيل شهادة دكتوراه العلوم في الحقوق، تخصص قانون أعمال كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الحاج لخضر باتنة 2011-2012، ص 217

[83] -مرسوم تنفيذي رقم 07-162، المرجع السابق

[84] قانون 15-04 المؤرخ في 1 فبراير 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني

[85] محمد فواز محمد المطالقة المرجع السابق، ص 347

المبحث الثاني: تنفيذ العقد الالكتروني

تعتبر مرحلة تنفيذ العقد الإلكتروني مرحلة مهمة لأن العقد لم يبرم إلا بهدف تنفيذ الالتزامات التي أبرمها أطراف العقد والتي يجب أداؤها على أكمل وجه. فالمستهلك موجب باحترام السعر وتسليم الشيء المباع (المطلب الثاني) ويأخذ كل التزام شكله الخاص.

المطلب الأول: التزامات المشترك

تختلف التزامات المتدخل وفقًا لتكلفة العقد. إذا كان موضوع العقد ماديًا ملموسًا يتم إبرام العقد عبر الإنترنت ويتم تنفيذه خارجها أما إذا كان موضوع الالتزام شيئًا غير ملموس فسيتم تنفيذ العقد من خلال مواقع التواصل الاجتماعي مثل تقديم خدمة في شكل استشارة أو معلومات مثل عقد الوصول إلى الشبكة أو الإعلانات التجارية[87].

وعليه فإننا نميز بين نوعين من التزامات الطرف بتسليم مكان العقد (القسم الأول) لتقديم خدمة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: التزام المتدخل بالتسليم

ينشأ الالتزام بالتسليم من الالتزام بنقل حق حقيقي لذلك فهو مرتبط بجميع العقود التي تمنح حقًا حقيقيًا مثل المقايضة أو الهبة أو الشراكة... بل إنه مرتبط بالعقود التي تؤسس حق الشخص كالإيجار والعقود بحيث يكون الالتزام بالتسليم من متطلبات كل عقد.

يوجد الالتزام بالتسليم في العقود الإلكترونية التي يكون هدفها منتجًا أو سلعة مثل البيع أو التأجير بالوسائل الإلكترونية أو تحقيق مشروع معين مثل تصميم أو تنفيذ البرامج ومرافق المعلومات[88].

أولا: مسألة التسليم

ينص القسم 364 قبل الميلاد. MR : البائع ملزم بتسليم الشيء المباع للمشتري بالحالة التي كان عليها وقت البيع.

وفقًا لهذا النص فإن موضوع التسليم هو الشيء المباع ويمكن أن يكون سلعة ذات كيان مادي ملموس مثل المعدات والأجهزة الكهربائية أو يمكن أن تكون أشياء ذات كيانات معنوية أو اعتبارية ليس لها أي شيء مادي ملموس ككيان الوجود مثل برامج الكمبيوتر أو قواعد البيانات أو المقطوعات الموسيقية وما إلى ذلك

---

[86] خالد ممدوح إبراهيم، العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة (2006)، المرجع السابق، ص 246

[87] وسيلة لزعر، تنفيذ العقد الالكتروني، رسالة ماجستير، فرع العقود والمسؤولية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر 2011-20101

[88] د/ محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية (2003)، المرجع السابق، ص 96-97-**53**.

وفي هذه الحالة يجب أن يتم التسليم إلكترونيًا بحيث يمكن نقل هذه البيانات أو المعلومات إلكترونيًا إلى رائد الأعمال دون اللجوء إلى طرق الترفيه التقليدية.

1 – **حالة المبيع:** يجب أن يسلم المبيع بالحالة التي كان عليها وقت البيع فإذا كان للبضاعة شخصية مادية وكان المبيع شيئًا معينًا فيجب تسليمها بواسطته نفسه ولكن إذا كان المبيع محددًا في نوعه فهذا يرجع إلى اتفاق الطرفين المتعاقدين على درجة جودة الشيء إذا لم يوافقوا ولا يمكن استنتاج ذلك من العرف أو الظروف الأخرى الالتزام غير الملائم بتسليم مقال بجودة متوسطة[89].

أما إذا كانت البضاعة لها كيان معنوي مثل المعلومات على سبيل المثال فيشترط أن تكون حديثة وكاملة بحيث يحرص المنخل على إضافة أي معلومات جديدة تتعلق بالمجال والتي تهم صاحب المشروع الذي شرع في استنتاجه العقد من جهة ويجب أن يغطي نطاق مكان البيع بالكامل عقد[90].

2 – مقدار البيع: تناول المشرع الجزائري قضية تخفيض أو زيادة المبيع في المادة 365 قبل الميلاد التي نصت على أن: "إذا كان عقد البيع يحدد مقدار المبيع يكون البائع مسئولاً عما ينقص بحسب ما يقتضيه الاستعمال ولكنه ليس كذلك وللمشتري أن يطلب إنهاء العقد لعيب في البيع ما لم يثبت أن للعيب أهمية إذا علم المشتري حيال ذلك لم يكن البيع ليحدث[91].

وبالعكس إذا تبين أن قيمة المبيع أكبر مما ورد في العقد وأن السعر يقدر لكل وحدة وأن المستهلك إذا كان المبيع غير قابل للتجزئة فعليه دفع ثمن إضافي إلا إذا كان المبيع غير قابل للتجزئة التجاوز فاحش وفي هذه الحالة يمكنه طلب إنهاء العقد كل هذا ما لم يكن هناك اتفاق على مناقضته

(2) ثانيًا: كيفية التسليم.

قسم النصرات 1/367 ق. م.ر: يتم التسليم بجعل الشيء المباع متاحًا للمشتري حتى يتمكن من حيازته والاستفادة منه دون عائق حتى لو لم يستلمه فعليًا بشرط أن يكون البائع قد أبلغه بأنه مستعد لذلك تسليمها معها ويكون التسليم بطريقة تتفق مع طبيعة المبيع.

1 – التسليم القانوني

يتحقق التسليم القانوني بوضع المبيع تحت تصرف ال مستهلك بالطريقة، التي تتفق مع طبيعته وبإعلام المتدخل المستهلك بوضع المبيع تحت تصرفه وعلى أن يكون هذا العلم مستمدا من المتدخل فسه وذلك منعا

[89] مناني فراح العقد الالكتروني وسيلة إثبات حديثة، في القانون المدني الجزائري، المرجع السابق، ص 206، 207 د مناني فراح نفس المرجع السابق، ص 207.

[90] حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 382.

[91] عمر خالد زريقات عقود التجارة الإلكترونية، عقد البيع المبرم عبر الانترنت دراسة تحليلية، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 301.

لكل لبس حول حقيقة علم الم ستهلك تحت تصرف والإعلام لا يتطلب شكلا معينا وهو العنصر الذي سهلته وسائل الاتصال الحديثة بما يخدم ويفعل التعاقد[92]

2 – التسليم الحكمي

نصت على التسليم الحكمي المادة 367/02 ق. م. ج التي جاء فيها: " وقع يتم التسليم بمجرد تراضي الطرفين على البيع إذا كان المبيع موجودا تحت يد المشتري قبل البيع أو كان البائع قد استبقى المبيع في حيازته بعد البيع لسبب آخر لا علاقة له بالملكية " نستنتج من هذا النص أن للتسليم الحكمي صورتان هما: أن يكون المبيع في حوزة المشتري قبل عملية البيع كأن يكون مودعا عنده أو مرهونا رهن حيازي عنده أو كان مستعيرا له ثم تليه عملية البيع دون أن يكون هناك ضرورة لتسليم المادي إذ يكفي أن يتفق البائع والمشتري على بقاء المباع بحوزة المشتري وأن يستبقي البائع المباع في حوزته لسبب غير الملكية وإنما كمستأجر أو مودع أو مستعير والغاية من هذه العملية هي تجنب الإجراءات الطويلة بين التسليم إلى المشتري وإعادة تسليمه إلى البائع. ويتم التسليم باستخدام مختلف الوسائل التي تحدد بإرادة اتفاق الأطراف المتعاقدة وإن صادف عدم تحديد كيفية التسليم وجب الرجوع إلى طبيعة المحل والعرف لتحديد كيفية التسليم[93].

ثالثا: زمان ومكان التسليم

أهم الأمور التي ترتبط بالتسليم هي الزمان والمكان والتي سنتناولها كالآتي:

1 – زمان التسليم

تنص المادة 281 من ق. م. ج على ما يلي: " يجب أن يتم الوفاء فور ترتيب الالتزام نهائيا في ذمة المدين ما لم يوجد اتفاق أو نص يقضي بغير ذلك غير انه يجوز للقضاة نظرا لمركز المدين ومراعاة للحالة الاقتصادية أن يمنحوا اجالا ملائمة للظروف دون أن تتجاوز هذه الآجال مدة سنة وان يوقفوا التنفيذ مع إبقاء جميع الأمور على حالها" ترك القانون الحرية المتعاقدين في تحديد زمان التسليم فقد يكون ذلك فور إبرام العقد أو بعد إبرامه في اجل معين أو في أجال متتالية فادا لم يوجد اتفاق على زمان التسليم، فيجب أن يتم التسليم فور الانتهاء من إبرام العقد، ويمكن أن يتأخر التسليم بعض الوقت بحسب ما يقضي به العرف وطبيعة المبيع[94].

---

[92] د/ خليل احمد حسن قدادة، الوجيز في شرح القانون المدني، الجزء الرابع (عقد البيع)، دار المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 125.

[93] د/ مناني فراح، العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة، المرجع السابق، ص 208.

[94] د/ حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 392.

أما زمان التسليم في البيئة الالكترونية يكاد لا يذكر لأن في هذه البيئة لا تعرف الفوارق الزمنية، ويرى البعض أن زمان التسليم في العقود الالكترونية مثلما عليه الشأن بالنسبة للقواعد العامة فور تمام العقد، و أن يتم مسبقا للاتفاق على زمان التسليم اتفاقا صريحا دقيقا، إلا **أنه** وأمام التباعد المكاني بين الأطراف المتعاقدة إلكترونيا وانعدام تعاملات سابقة بينهم يقتضي أن تتم عملية التسليم بتصديرها للم ستهلك، خاصة أن الدول النامية ومنها الجزائر من الدول المستوردة وهي الطرف المشتري دوما في مثل هذه العقود الدولية.

2 – مكان التسليم

تتم عملية تسليم المتجر في المكان الذي تم الاتفاق عليه والمحدد في العقد وفق مبدأ سلطة الوصية وفي حال عدم وجود العقد يتم تحديد موقعه حسب ما تقتضيه العادة وطبيعة الشيء لكن القوانين المتعلقة بالتجارة والمعاملات الإلكترونية لم تتناول هذه المسألة بل تم إسنادها إلى التشريع المدني أي القواعد العامة لنظرية العقد [95].

يستنتج من القواعد العامة لنظرية العقد أن تحديد مكان تسليم مكان العقد ليس من بين القواعد الملزمة التي يمكن الاتفاق على انتهاكها.

نصت معظم التشريعات الوطنية على وجوب تصدير المبيع للمشتري، وأنه لا يتم التسليم إلا إذا وصل إليه، وهذه القاعدة غير ملزمة إذ يمكن الاتفاق على ما يخالفها[96].

[95] محمد فواز محمد المطالقة المرجع السابق، ص 101.

[96] مناني فراح، العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة، المرجع السابق، ص 209.

رابعا: جزاء الإخلال بالتسليم

إذا أخل الطرف المتدخل بالتزامه بتسليم المبيع وفق ما تم الاتفاق عليه فيجوز للمستهلك أن يطلب فسخ البيع مع تعويض الضرر الذي لحق به نتيجة ذلك كما يجوز له أن يطلب من المتدخل ذلك التنفيذ العيني والذي بدوره يثير صعوبات كبيرة لأن الأطراف المتعاقدة عادة ما تكون مفصولة بمسافات طويلة [97] في حالة فقدان العنصر المباع قبل التسليم لسبب خارج عن سيطرة الطرف المتدخل فإن البيع مصادرة ويحق للمستهلك استرداد الثمن ما لم تحدث الخسارة بعد إخطار المستهلك بالتسليم من الأضرار والخسائر.

ويختلف الأمر إذا هلك المبيع بسبب تصرفات المستهلك قبل التسليم. وهنا يجب عليه دفع الثمن كاملاً للطرف المتدخل قد تحدث الخسارة بسبب قوة قاهرة أو حادث مفاجئ قبل التسليم وفقًا للمادة 369 قبل الميلاد. م ج: الخسارة تقع على عاتق البائع وليس المشتري لأن المشتري لا يكتسب الملكية فعلاً أو فعلاً إلا عند التسليم. كما يجب التمييز بين نوع الخسارة التي تصيب المبيع [98]

الفرع الثاني: التزام المتدخل بتقديم خدمة

لا يقتصر محل العقود الالكترونية على السلع والبضائع فحسب وإنما يتعداه إلى الخدمات التي تعد أشياء غير مادية وينبغي أن تكون الخدمة موضوع العقد محددة أو قابلة للتحديد ويتم ذلك التحديد في العقد أو في وثيقة إضافية أو تكميلية أو الوثائق المكملة ويفهم نطاق ومضمون الخدمة من طبيعة العقد نفسه مثل عقود الاشتراك في بنوك المعلومات.

تتطلب عقود تقديم خدمات التعاون بين مقدم الخدمة والزبون قصد الاستعلام لتلتقي أحسن النصائح وأدق المعلومات التي تمكنه من الحصول على أفضل خدمة يحتاجها أو الحصول على مقاييس ومواصفات محل التعاقد فيجب على مقدم خدمة أن يلتزم بتقديم معلومات صحيحة وشاملة مع الاحتفاظ بسرية مطالب الزبون. وكقاعدة عامة فإن الالتزام بأداء خدمة هو التزام بتحقيق نتيجة ما لم يتضح من نصوص

ينص العقد على أن هذا الالتزام يتعلق ببديل رعاية فلا يمكن للمورد التخلص من المسؤولية إلا بإثبات السبب الأجنبي المتمثل في القوة القاهرة أو خطأ الطرف المتضرر.

مما سبق يمكن القول إن تنفيذ العقد الإلكتروني عبر الإنترنت ممكن كلما سمحت طبيعة الخدمة أو السلعة للفنيين، كما هو الحال في حالة الاستعانة بفني لتصميم موقع على شبكة الإنترنت فيقوم بتصميم هذا الموقع باستخدام جهاز كمبيوتر ثم يتم إرساله عبر الإنترنت. ويمكن أيضًا تنفيذه جزئيًا عبر الإنترنت على سبيل المثال في حالة الاستشارات الطبية أو الاقتصادية يتم التنفيذ في هذه الحالة عبر الإنترنت ولكنه قد يتطلب أحيانًا دراسة تطبيقية أو عملية كما أن تنفيذ التصميم الهندسي يتطلب الانتقال إلى المكان لإجراء بعض عمليات التفتيش ويمكن تنفيذ العقد الإلكتروني بالكامل خارج الإنترنت في حال إذا كان موضوع العقد شيئًا ماديًا[99]

---

[97] محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية، المرجع السابق، ص 94.

[98] مناني فراح العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة المرجع السابق، ص 209-210.

[99] د/ إلياس ناصف، المرجع السابق، ص 156.

المطلب الثاني: التزامات المستهلك

ينتج عن التزام الطرف المتدخل بتسليم السلعة أو أداء الخدمة التزام المستهلك أو العميل بدفع ثمن مقابل السلعة أو الخدمة ووسائل الدفع التي يعتمد عليها الأخير سائلة كالورق أو النقود المعدنية أو التي تحل محلها من وسائل أخرى مثل الشيكات ولكن الطبيعة المادية لهذه الوسائل ليست مناسبة لتسهيل التعاملات التي تتم في بيئة غير مادية مثل العقود الإلكترونية التي تتم على الإنترنت حيث تختفي المعاملات الورقية.

بناءً على نتائج البحوث والدراسات العلمية والعملية في وسائل الدفع التقليدية والقياس على أنظمة الدفع تم الوصول إلى نظام دفع حديث ومتطور يسمى نظام الدفع الإلكتروني (الجزء الأول).

الفرع الأول: التزام المستهلك بالدفع الإلكتروني

إن أهمية التزام المستهلك بدفع الثمن الكترونيا في بيئة تهدف إلى تغطية المنفعة الاقتصادية للمتعاملين في التجارة الإلكترونية من خلال السماح بتحويل سعر الخدمة والسلعة المشتراة إلى الطرف المستفيد من خلال تقنية الشبكة.

يقصد بالدفع الإلكتروني تسوية المعاملات المالية إلكترونياً وتنفيذ عمليات الدفع من خلال أجهزة وتقنيات الحاسب الآلي أو عن طريق الناقل الإلكتروني وهو الإنترنت أو الاتصالات الحديثة كوسيلة أساسية[100]

يختلف نظام الدفع الإلكتروني عن نظام الدفع التقليدي في أن الأول (الدفع الإلكتروني) يعتمد على استخدام تقنيات الاتصال الحديثة لتنفيذ عمليات الدفع بينما يعتمد الدفع التقليدي على العنصر البشري في إتمام عمليات الدفع كما أنهما يختلفان في طبيعة طرق الدفع مثل النقد والشيكات والتعامل معها بشكل ملموس بينما تتميز طرق الدفع الإلكتروني بانعدام المادية والتعامل معها عن طريق فضاء رقمي افتراضي[101].

أولا: سمات الدفع الالكتروني

يتميز الدفع الالكتروني بعدة خصائص من بينها ما سنذكره هنا:

1 – من حيث الصفة الدولية

من سمات العقد الإلكتروني أنه دولي ويعتمد على هذه الصفة تستجيب طرق الدفع الإلكترونية لهذه السعة وتعتمد على تسوية ودفع قيمة المعاملات التي تتم عن بُعد. يتم الدفع عن طريق إصدار أمر بالدفع والذي يتم وفقًا لبيانات إلكترونية تسمح بالاتصال المباشر بين أطراف العقد المتواجدين في أماكن مختلفة[102].

---

[100] مناني فراح العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة، المرجع السابق، ص 210.

[101] محمد البنان، العقود والاتفاقيات في التجارة الإلكترونية (العقود الإلكترونية)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية 2007، ص 6.

[102] أحمد سفر، المرجع السابق، ص 39.

2- من حيث الجهة التي تقدم خدمة الدفع الإلكتروني.

يتم الدفع الإلكتروني من خلال مزودي الخدمة الإلكترونية وهم شركات إلكترونية ليحلوا محل البنك بأداء خدمة الدفع[103].

3 - من حيث وسائل السلامة الفنية

نظرًا لأن الدفع الإلكتروني يتم في مساحة عالمية مفتوحة تستقبل جميع الأشخاص من مختلف البلدان فلا يُستبعد أن تكون أرقام بطاقات النقد الإلكترونية موضوعًا للسرقة والسطو. لذلك يجب ربط طرق الدفع الإلكتروني بوسائل الأمان التقني التي تحدد هوية كل من المدين والدائن أثناء إجراء الدفع حتى لو تم بطريقة مشفرة وبرامج خاصة معدة لهذا الغرض مثل الأرشيف برنامج للمبالغ المسحوبة فبهذه الطريقة سيكون من السهل الرجوع اليها[104]

[103] أحمد سفر، المرجع السابق، ص 41.

[104] واقد يوسف، المرجع السابق، ص 25.

ثانيا: وسائل الدفع الالكتروني

نص المشرع الجزائري في قانون النقد والقرض في المادة 69 منه على ما يلي: " تعتبر وسائل دفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل أموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل[105].وبناءً على ذلك فإننا نميز بين نوعين من طرق الدفع وطرق دفع متطورة وطرق دفع حديثة وسنتناولها على التوالي.

1 – طرق الدفع المتطورة

يتم التعامل مع هذه الوسائل في ضوء الدفع التقليدي ولكن مع ظهور التطور التكنولوجي تغيرت طرق المعالجة والتداول وهي:

أ – تحويل الصرف

تعتبر التحويلات المالية بين المؤسسات المصرفية والنقدية من أهم العمليات والأنشطة التي تقوم عليها لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في إطار التعاون المصرفي بين هذه المؤسسات من بين المتعاملين في مجال التحويلات المصرفية والتي تعتبر عملية لانتهاء الالتزام الناتج عن الدفع الإلكتروني بين المشتري الذي فضل استخدام وسيلة إلكترونية لاقتراض احتياجاته من السلع والخدمات[106].

ويهدف التحويل الإلكتروني إلى تأمين عملية التحويل من حساب المدين إلى حساب الدائن ليتم الوفاء بها وذلك بإعطاء أمر مصرفي يتضمن تحويل مبلغ معين من المال من حساب الى آخر[107].

ب – بطاقة الائتمان: Carte de crédit

تصدر من البنوك في حدود مبالغ معينة وتستخدم كأداة ضمان وتتميز بحقيقة أنها توفر الوقت والجهد لحاملها وما يحصل عليه البنك من رسوم مقابل خدمات أو الفائدة على التأخر في السداد ومن الأمثلة على هذا النوع بطاقة Visa Carde و Master carde و American Express وتتميز هذه البطاقات بعدة خصائص منها توفير إمكانية الشراء الفوري والدفع المؤجل وتحمل صورة العميل لمنع الاحتيال أو السرقة وأخيرًا امكانية دفع المبالغ من هذه البطاقات بالعملة المحلية لبلده سواء انفق المبلغ محليا او خارج الدولة. كما تغلب ظهور بطاقات الائتمان على عيوب الشيك وهي عادة ما تستعمل لسحب المال من البنك إلى حد أن البعض تحدث عن شركة بدون مال société sans argent ولقد تضاعف عدد مستعملي بطاقات الائتمان التي تعد الطريقة الفضلى لتحقيق سرعة استلام الأموال وسريتها[108].

---

[105] أمر رقم 03-11، مؤرخ في 26/08/2003، يتضمن قانون النقد والقرض، ج ر عدد، 52، صادر بتاريخ 27 /2003/08.

[106] واقد يوسف، المرجع السابق، ص 96.

[107] محمد فواز محمد المطالقة المرجع السابق، ص 94.

[108] أحمد سفر، أنظمة الدفع الإلكتروني، د.ط منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2008، ص 39.

ج – الشيك الالكتروني

الشيك الإلكتروني هو نفس الشيك التقليدي المتداول في التجارة التقليدية والذي اعتاد الناس التعامل به إلا أنه تمشيا مع التقدم التكنولوجي تمت معالجته بطرق إلكترونية وهو ليس شكلاً جديدًا من أنظمة الدفع ولكن بل هو نتيجة استخدام الوسائل الإلكترونية لتحويل الشيك الورقي إلى شيك رقمي يسمى "شيك إلكتروني" ويستخدم لإتمام معاملات الدفع الإلكترونية. الشيك الإلكتروني هو: التزام قانوني بدفع مبلغ معين في تاريخ محدد لصالح شخص أو جهة معينة، ويتم تحريره بواسطة أداة الكترونية ويتم تذييله بتوقيع الكتروني ويتمتع بقوة الشيك الورقي في الدول التي تعترف بصحة التوقيع الالكتروني[109].

2 – وسائل الدفع الحديثة

لم يعتمد التطور التكنولوجي على أنظمة معالجة وتداول وسائل الدفع التقليدية بل نتج عن هذا التطور وسائل حديثة تتماشى مع متطلبات التجارة الإلكترونية والعقود الإلكترونية وهي:

أ – Monnaie électroniques النقود الإلكترونية

النقود الإلكترونية هي وسيلة للدفع الإلكتروني وتعتمد الأخيرة على عدة وسائل آليات الدفع غير النقود الإلكترونية وهذا يتعارض مع استخدام بعض مصطلح النقود الإلكترونية للدلالة على جميع أنواع الدفع التي تتم بطريقة إلكترونية إلا أن هذا الاستخدام بدأ يتقلص أمام ظهور تعريف ومعنى لـ النقود الإلكترونية[110] وتعد النقود الإلكترونية أحد منتجات التقدم التكنولوجي وعالم الاتصالات حيث كانت هناك عدة أسماء للنقود الإلكترونية منها: العملة الرقمية، النقد الإلكتروني، أموال الإنترنت، أموال الشركاء.

وعرف جانب آخر من فقهاء النقود الإلكترونية أن الأموال المتداولة بالوسائل الإلكترونية: "ذات قيمة نقدية مخزنة على وسيلة إلكترونية تُدفع مقدمًا ولا ترتبط بحساب بنكي ومقبولة على نطاق واسع من قبل غير المصدرين وتستخدم كأداة دفع لتحقيق أغراض مختلفة[111].

ب – محفظة النقود الإلكترونية

محفظة النقود الإلكترونية هي محفظة نقود وهمية يمثلها المشتري في مؤسسة مالية متخصصة يتم تمويله عن طريق إيداع رصيد مالي باستخدام بطاقة ائتمان بنكية.

العمل بيها بخصم السعر من محفظة النقود الخاصة بالمشتري لإضافته إلى المحفظة النقدية للبائع في المؤسسة المالية نفسها وتتميز هذه الطريقة بكونها تحقق أمان الصرف النقدي عبر الإنترنت لأنها تحقق أمان

---

[109] د/ مناني فراح العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة المرجع السابق، ص 213–214.

[110] محمد سعيد أحمد إسماعيل، أساليب الحماية القانونية للمعاملات التجارة الإلكترونية، دوط، منشورات الطبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص 323.

[111] نسرين عبد الحميد نبيه الجانب الإلكتروني للقانون التجاري، د.ط، منشأ المعارف مصر 2008، ص54.

الصرف النقدي عبر الإنترنت. تعتمد على عملية حسابية دقيقة وتساهم في نفس الوقت في التعرف على شخصية أطراف المعاملة وتتميز بتكلفتها المنخفضة مقارنة ببطاقات الائتمان إلا أنه بالرغم من هذه المزايا فإن محفظة النقود الإلكترونية تواجه بعض الصعوبات من وجهة نظر فنية حيث يجب أن يكون كلا طرفي المعاملة هو مالك المحفظة المالية الإلكترونية مع نفس المؤسسة المالية ومن وجهة نظر قانونية على الرغم من أنها أموال مجازية فهي تبرئة لذلك اعتبر بعض المعلقين الفرنسيين أن النقود الإلكترونية تعد تعديًا على سلطة الدولة في احتكار عمليات التنقيب عن الأموال[112].

ثالثاً: زمان ومكان تنفيذ التزام الدفع الإلكتروني.

عندما يحين موعد دفع الثمن وجب الوفاء به في زمان ومكان خاصين ونبين ذلك على النحو التالي:

1- وقت تنفيذ الالتزام بدفع الثمن.

تنص المادة 388 ق.م.ج على أن: "يستحق ثمن المبيع وقت تسليم المبيع ما لم يكن هناك اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك"، فيما يتعلق بوقت الوفاء بالسعر في العقود الإلكترونية نادرًا ما يتم الوفاء خارج وقت العقد ولكن في العقود المبرمة عبر شبكة WAP غالبًا ما يتم السداد قبل إبرام العقد نظرًا لأن البائع هو الذي وضع هذا الشرط قبل توريد الشيء أو تسليمه ويعتقد البعض أنه في ظل البيئة الإلكترونية وعمليات التشفير والتوثيق التي تعتمد عليها من جهات التوثيق يمكن للمشتري أن يخرج عن القاعدة العامة التي تقضي بدفع الثمن أثناء تسليم الشيء المباع له بدفع الثمن قبل استلام الشيء المباع على اعتبار أن هذه الأطراف ستزوده بشهادة الموافقة على الدفع السعر [113]ويجب منح الحرية للأطراف المتعاقدة في تحديد زمان تنفيذ الوفاء بالثمن إن كان قبل أو بعد تسليم المبيع.

2 - مكان تنفيذ الالتزام بدفع الالكتروني

تنص المادة 387 ق. م.ج على أنه: " يدفع ثمن المبيع من مكان تسليم المبيع ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك، فإذا لم يكن ثمن المبيع مستحقا في وقت تسليم المبيع وجب الوفاء به في المكان الذي يوجد فيه موطن المشتري وقت استحقاقه الثمن."[114] أن مكان دفع الالكتروني هو المكان الذي يوجد فيه المشتري وقت استحقاق الثمن.

يرى البعض أن مكان تنفيذ الدفع الالكتروني يجب تركه لحرية الأطراف، وفي حالة غياب الاتفاق بين الأطراف نطبق القاعدة العامة المطبق على العقد إلا أن الممارسات التطبيقية تحدد مكان تنفيذ الالتزام بالوفاء في العقد الالكتروني بالمكان الذي يتواجد به موزع الانترنت الخاص بالموجب لما يكون العقد قد ابرم

[112] محمد سعيد أحمد إسماعيل، المرجع السابق، ص 328.
[113] إلياس ناصيف، العقود الدولية (العقد الإلكتروني في القانون المقارن)، المرجع السابق، ص 159-160.
[114] حمودي محمد ناصر، المرجع السابق، ص 442.

على موقع من مواقع الانترنت، والشيء نفسه إذا كان العقد مبرم عبر البريد الالكتروني فهو المكان الذي تتواجد فيها معظم النشاطات التجارية للتاجر.

الفرع الثاني: التزام المستهلك بتسليم المبيع

يعتبر التزام المستهلك بتسليم المبيع التزاما هاما وأساسيا لان به يتحقق الاستيلاء الفعلي للمستهلك على المبيع، وهو المقابل لالتزام ال متدخل بالتسليم فلا أثر قانوني لهذا الالتزام ما لم يتم استلامه وإدخاله في حيازة الم ستهلك، ويتفق هذا لإلتزام مع التزام ال متدخل في ارتباطه بزمان ومكان ونفقات واجبة الدفع

أولا: زمان ومكان تسليم المبيع

تنص المادة 394 ق م ج على أنه: إذا لم تحدد الاتفاقية أو العرف مكانًا أو وقتًا لاستلام المبيع، وجب على المشتري استلامه في المكان الذي كان فيه الشيء المباع وقت البيع واستلامه دون تأخير، باستثناء الوقت المطلوب لعملية التسليم، يتضح بعدها أن السلعة أو الخدمة المتعاقد عليها قد تم استلامها تخضع لاتفاق الطرفين أولاً ثم لأحكام التعامل ثانيا، بناءً على قاعدة العقد وقانون الأطراف المتعاقدة.

أصبح من المعتاد اليوم أن يكون التسليم في مكان المشتري خاصة في حالات التعاقد عن بعد كالشراء عبر الإنترنت فليس من المعقول أن يشتري شخص سلعة معلن عنها على الإنترنت ثم يذهب بنفسه ليأخذها من المكان الذي توجد فيه وإذا كان ذلك ممكنًا فهو ليس الأكثر شيوعا [115].

ومنه فالالتزام بالتسليم يعتبر كما سبق القول التزام بالتسليم الذي يمكن العميل من الاستيلاء على محل العقد وعليه يتم تسليم المحل في نفس المكان والزمان مما يوجب إتمام عملية التسليم فيهما لكون هذا الالتزام مساو من حيث كيفية التسيير والتسليم، مما يوجب على الملتزم بعد الانتهاء من الإعداد الوفاء به ليتمكن الطرفان من إبراء ذمتهما تجاه الآخر [116].

وكما تم الإشارة أن زمان ومكان التسليم يخضع لإرادة الطرفين فان تحديدها لا يثير إشكالا إلا أنه قد يحدث ألا يتم تحديد وقت التسليم في العقد، والتوصل من خلالها إلى تحديد الوقت المناسب أو العمل بما اقره العرف في القيام بمثل هذا التصرف، واعتباره موعد التسليم وذلك من خلال تحديد المدة التي استقر عليها العرف [117]

[115] الأمر رقم 75-58، المرجع السابق.

[116] خليل أحمد حسن قدادة المرجع السابق، ص 189.

[117] د/ عمر خالد زريقات المرجع السابق، ص 318-319.

ثانيا: التزام المستهلك بنفقات تسليم المبيع

تنص المادة 395 ق م ج [118]على أنه: " إن نفقات تسليم المبيع تكون على المشتري ما لم يوجد عرف أو اتفاق يقضي بغير ذلك".

نستنتج من نص المادة أن مصاريف تنفيذ الالتزام يتحملها المدين بهذا الالتزام واعتبار المشتري (الزبون) هو المدين الذي عليه تحمل المصاريف اللازمة لنقل السلعة من مكان تسليمها إلى مكان استلامها وتكاليف الشحن وإرسال السلعة المباعة وتفريغها في ميناء الوصول والرسوم الجمركية المستحقة في مكان العقد ومع ذلك فإن هذه القاعدة ليست جزءًا من القاعدة العامة ويجوز الاتفاق على ما يخالفه كتحقق الطرفين من أن المعلن (البائع) يتحمل كل أو بعض تكاليف التوصيل أو أنه يتقاسمها مع المشتري[119].

وبالتالي إذا اشترى شخص سلعة عبر الإنترنت فإن مصاريف دفع الثمن على سبيل المثال يقع على عاتق المشتري. وعلى سبيل المثال إذا كان سعر الهاتف المحمول المعروض على الإنترنت هو مائة دولار واتفق الطرفان على تحويل هذه القيمة عن طريق التحويل البنك أو باستخدام بطاقة ائتمان ونتيجة لذلك يجب دفع قيمة إضافية على السعر كخدمة تحويل والمشتري هو الذي يتحملها وكذا مصاريف الإيصال. وإذا كان الشخص قام بشراء سلعة معينة بمبلغ 500 دينار عبر الإنترنت ولا يتفق الطرفان المتعاقدان على المصاريف المرسلة يتحمل المشتري هذه المصاريف بما في ذلك تكاليف النقل ورسوم الاستلام [120].

[118] محمد حسن قاسم عقد البيع، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 92-393 (2) عمر خالد زريقات المرجع السابق، ص 320.

الخاتمـــــة

الخاتمة

في ختام دراستنا هذه التي انصبت حول موضوع عقد البيع عبر مواقع التواصل الاجتماعي، الذي يعد من بين الموضوعات التي فرضت نفسها بقوة في السنوات الأخيرة، والتي مازالت مجالا خصبا للبحث خصوصا في ظل التطور السريع والمستمر الذي تعرفه العقود التي تبرم عن بعد، توصلنا إلى مجموعة من النتائج والاقتراحات

أولا: النتائج:

1- لا يختلف عقد البيع الإلكتروني عن عقد البيع التقليدي إلا في الوسيلة المستعملة لإبرامه.

2- يعمل عقد البيع الإلكتروني على توفير الجهد والوقت لكلا طرفي العقد وأيضا توفير النفقات وهذا ما ساعد في انتشاره.

3- يقوم عقد البيع الإلكتروني على ذات الأركان التي يقوم عليها عقد البيع التقليدي وهي الرضا والمحل والسبب مع بعض الخصوصية الناشئة عن كونه عقد يبرم على دعامة غير مادية.

4- صحيح أن عقد البيع الإلكتروني يخضع في أغلب جوانبه إلى القواعد العامة إلا أنها غير كافية لاستيعاب كل مفاهيم هذا العقد.

5- تبني المشرع لمبدأ التعادل الوظيفي للكتابة الإلكترونية مع الكتابة التقليدية وكذلك الأمر بالنسبة للتوقيع في شكله الالكتروني.

6- التوقيع الإلكتروني له صور عديدة منها التوقيع الرقمي والتوقيع البيو متري والتوقيع بالقلم الإلكتروني.

7- يكتسب التسليم الإلكتروني معنى جديد في ظل عقد البيع الإلكتروني إذ مكن من تسليم السلع والخدمات عن بعد.

8- يتم الدفع الإلكتروني بواسطة بطاقات مختلفة منها بطاقات الائتمان والشيكات الإلكترونية.

ثانيا: الاقتراحات

على ضوء أحكام الدراسة بشكل عام نتقدم بالاقتراحات التالية:

1 – تطوير النظام المصرفي الجزائري حتى يتلاءم مع التطورات الحاصلة في مجال الدفع الإلكتروني.

2– ضرورة وضع استراتيجيات خاصة لتطوير قطاع التجارة الإلكترونية في الجزائر بتوفير المحيط المناسب.

3– تنمية الوعي لدى أفراد المجتمع بالمعاملات الإلكترونية وأهميتها ونشر ثقافة التعاقد الإلكتروني.

4– على المشرع الجزائري استحداث نظم قانونية جديدة لمواجهة التحديات التكنولوجية المعاصرة نظرا لعدم مواكبة التشريعات لهذه التكنولوجيا.

5– العمل على سرعة إصدار البطاقات الذكية والتي تستخدم في مجال التجارة الإلكترونية لما توفره هذه البطاقات من عوامل الأمان والثقة.

6 – العمل على استحداث تقنيات وهيئات متخصصة في التدخل في حالة الاعتداء او حدوث نزاع يتعلق بالجرائم الالكترونية على مواقع التواصل الاجتماعي.

المراجع

أولا: النصوص القانونية

1 الأمر رقم 75-8 المؤرخ 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون المدني الجزائري، المعدل والمتمم بالقانون 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد 78 المؤرخة في 30/09/1975.

2 الأمر رقم 75/59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم بالقانون رقم 05/02 المؤرخ في 9 فيفري 2005 الجريدة الرسمية الجزائرية عدد 11.

3- الأمر رقم 03-11، المؤرخ في 26/08/2003، المتضمن قانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية عدد 52، الصادرة بتاريخ 27/08/2003.

4- القانون رقم 05-02 المؤرخ في 06/02/2005 المعدل والمتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 62/09/1975 المتضمن قانون التجارة الجزائري.

5- المرسوم التنفيذي رقم 07/162 المؤرخ في 30 ماي 2007 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 01/123 المؤرخ في 9 ماي 2001 المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، الجريدة الرسمية عدد 37 الصادر في 07/06/2007.

-6- القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01 فبراير سنة 2015 المتضمن تحديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين الجريدة الرسمية الجزائرية عدد 06 المؤرخة في.2015/02/10

7- القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية الجريدة الرسمية عدد 28 الصادرة في 16 مايو 2018.

ثانيا: الكتب العامة

1- عبد الرزاق السنهوري، نظرية العقد شرح القانون المدني، جزء الثاني، دار الفكر، بيروت،.1998

2- محمد حسنين، عقد البيع في القانون المدني الجزائري، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2005.

ثالثا: الكتب المتخصصة

1 - أحمد السعيد الزقرد، أصول قانون التجارة الدولية البيع الدولي للبضائع، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر 2007

2- حسان سعاد إثبات التعاملات الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطبع والنشر، الإسكندري.2019

3- حمودي محمد ناصر، العقد الدولي الإلكتروني المبرم عبر الانترنت الطبعة 1 دار الثقافة، الجزائر2012.

4- خالد ممدوح إبراهيم، حماية المستهلك في المعاملات الإلكترونية دراسة مقارنة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2007.

5- سعيد السيد القنديل التوقيع الإلكتروني ماهيته وصوره حجيته في الإثبات بين التدويل والاقتباس)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية 2004.

6- شادي رمضان إبراهيم طنطاوي، النظام القانوني للتعاقد والتوقيع في عقود التجارة الإلكترونية، الطبعة 1، مركز الدراسات العربية، مصر 2016.

7- طاهر شوقي مؤمن، عقد البيع الإلكتروني – بحث في التجارة الإلكترونية"، دار النهضة العربية، مصر، 2001.

8- طالب حسن موسى، قانون التجارة الإلكترونية الدولية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن 2016.

9- عبد الباسط جاسم محمد، إبرام العقد عبر الإنترنت، الطبعة الأولى منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010.

10- علاوات فريدة، التوقيع الإلكتروني في ظل القانون رقم 15-04، مذكرة ماستر في الحقوق خصص القانون الخاص، جامعة عبد الرحمان ميرة، 2015/2016.

11- فادي محمد عماد الدين توكل عقد التجارة الإلكترونية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.

12- لورنس محمد عبيدات، إثبات المحرر الإلكتروني، في الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن 2005.

13- محمد أمين الرومي، التعاقد الإلكتروني عبر الإنترنت، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2004.

14- محمد حسين منصور الإثبات التقليدي والإلكتروني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية. 15- محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007. 16- محمد فواز

المطالقة، الوجيز في عقود التجارة الإلكترونية دراسة مقارنة، الطبعة الثالثة، دار الثقافة للنشر والتوزيع الأردن 2011

-17- مصطفى كمال طه ووائل أنور بندق، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية الحديثة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2005.

18- مناني فراح، العقد الإلكتروني وسيلة إثبات حديثة في القانون المدني الجزائري، دار الهدى، الجزائر، 2009.

19- محمود عبد الرحيم الشريفات التراضي في تكوين العقد عبر الإنترنت، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

20- نضال سليم برهم أحكام عقود التجارة الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن 2009.

رابعا: الأطروحات والرسائل

أطروحات الدكتوراه

1- أرجيلوس رحاب، الإطار القانوني للعقد الالكتروني (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في الحقوق تخصص قانون خاص، جامعة احمد دارية 2017/2018

2- بلقاسم حامدي، إبرام العقد الالكتروني، أطروحة دكتوراه في قانون الأعمال، كلية الحقوق جامعة لحاج لخضر باتنة 2015

3- بلغنيشي حبيب إثبات التعاقد عبر الإنترنت البريد المرئي)، أطروحة دكتوراه في الحقوق القانون الخاص، جامعة وهران 2010-2011

4- حوحو يمينة، عقد البيع الإلكتروني دراسة مقارنة أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون، ابن عكنون، جامعة الجزائر 2011-2012

5- زروق يوسف حجية وسائل الإثبات الحديثة، أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون خاص جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012-2013

6- سليماني مصطفي وسائل الإثبات وحجيتها في عقود التجارة الإلكترونية في التشريع الجزائري والمقارن، أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون خاص معمق، جامعة دراية بادرار 2019-2020.

7- شايب بوزيان، ضمانات حسن تنفيذ عقد البيع الإلكتروني، أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون خاص، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016.

8- علجالي بخالد، النظام القانوني للعقد الإلكتروني في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو 2014

9- لزعر وسيلة، التراضي في العقود الإلكترونية، أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون خاص، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2019.

10- لموشية سامية، الضمانات القانونية للمشتري في عقد البيع الإلكتروني، أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص عقود ومسؤولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة.2019/2018

11- محمد يحي عبد الرحمن محاسنة، المحل والسبب في العقد أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

12- مخلوفي عبد الوهاب، التجارة الإلكترونية عبر الإنترنت، أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون أعمال كلية حقوق جامعة حاج لخضر، باتنة 2012.

1- بوزبوجة يمينة المسؤولية المدنية الناجمة عن المعاملات الإلكترونية، مذكرة ماجستير في الحقوق تخصص قانون مدني، جامعة وهران، 2011-2012.

2- بوزكري إنتصار، الحماية المدنية للمستهلك في عقد البيع الإلكتروني، مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة الباز، 02 سطيف، 2012 2013

3- سكر سليمة، عقد البيع عبر الإنترنت ومدى حجية الإثبات الإلكتروني، مذكرة ماجستير في الحقوق تخصص العقود والمسؤولية، جامعة، الجزائر، 2011.

4- عبد الحميد بادي، الإيجاب والقبول في العقد الإلكتروني، مذكرة ماجستير في الحقوق تخصص عقود ومسؤولية جامعة الجزائر -1-2011-2012.

5- عواد مرزوق عواد الحديد، قواعد الضمان في البيع الإلكتروني، مذكرة ماجستير في الحقوق تخصص قانون خاص، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2020.

6- لزعر وسيلة، تنفيذ العقد الإلكتروني، مذكرة ماجستير في الحقوق تخصص العقود والمسؤولية، جامعة الجزائر 1 2011/2010الوطنية، فلسطين 2008.

7 - لما عبد الله صادق سلهب، مجلس العقد الإلكتروني مذكرة ماجستير في القانون جامعة النجاح

8- يحي يوسف فلاح حسن، التنظيم القانوني للعقود الإلكترونية، مذكرة ماجستير في الحقوق تخصص قانون خاص جامعة نجاح الوطنية، فلسطين 2007.

مذكرات الماستر:

1- بكوش تقي الدين وبن يحي عبد الغني النظام القانوني للتجارة الإلكترونية، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص القانون الخاص للأعمال جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2018

2- بودشيشة سمية، إثبات العقد الإلكتروني، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون أعمال، جامعة حمه لخضر الوادي، 2016/2017

3- بونابر راضية وصادو أسامة، دور تقنيات الدفع الإلكتروني في تفعيل نشاط البنك، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص محاسبة وإدارة مالية جامعة محمد الصديق بن يحي

4-تيطوش غانية، عقد البيع الالكتروني، مذكرة ماستر في قانون الأعمال، جامعة مولود معمري 2017/2016

5- حديد مفيدة وزهاني حسيبة حماية المستهلك في عقد البيع الإلكتروني، مذكرة ماستر أكاديمي في الحقوق تخصص قانون أعمال، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019/2020.

6- حكيم يامنة النظام القانوني للعقد الإلكتروني (دراسة مقارنة، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون خاص، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم 2019.

7 - حليمي آية وجمام هاجر الإثبات بالمحررات الإلكترونية، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون أعمال، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2020-2021.

8- راضية دكار، عقد البيع عبر الإنترنت، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون العلاقات الدولية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2017

9- ربيع سميحة، التزام البائع بالتسليم في القانون المدني الجزائري، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص عقود ومسؤولية، جامعة العقيد أكلي محند أولحاج، البويرة، 2015/2016.

10-رواقي سميحة ومتاني خلود النظام القانوني للعقد الإلكتروني، مذكر ماستر في القانون أعمال، جامعة أكلي مهند أولحاج 2018/2019.

11-صادو أسامة وبونابرة راضية، دور تقنيات الدفع الإلكتروني في تفعيل نشاط البنك، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص محاسبة وادارة مالية، جامعة محمد الصديق بن يحي،.2017/2016

12- عمار شاوي وأميرة قراط عقد البيع الدولي للبضائع، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون الأعمال، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2015-2016.

13- عيساوي سهيلة، تنفيذ عقود التجارة الإلكترونية، مذكرة ماستر، كلية الحقوق تخصص قانون خاص، جامعة عبد الرحمان ميرة 2016/2017.

خامسا: الجرائد والمجلات

1- المختار بن قوية حجية الكتابة الإلكترونية في المواد المدنية مجلة الحوكمة والقانون الاقتصادي ، المجلد 02، العدد 01 جامعة البويرة الجزائر 08-02-2022.

2 - رابح حمدي باشا، تطور طرق الدفع في التجارة الالكترونية)، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، بدون مجلد، بدون العدد، جامعة الجزائر 3

3- صبيحي فوزية وقماري نضرة، (تحديد لحظة انعقاد العقد الإلكتروني في القانون المقارن والقانون الجزائري)، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية العدد 18 كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم جوان 2017.

4- فغول الزهرة، عقد البيع الالكتروني)، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 01 العدد 02، جامعة أحمد دراية الجزائر، ديسمبر 2017.

5- غنية باطلي (الكتابة الإلكترونية)، المجلة الجزائرية للقانون الأعمال، العدد الثاني، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سطيف، 2 الجزائر، ديسمبر 2020 6-محمد بوكماش وكمال تكواشت عقد البيع المبرم عبر الإنترنت مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثاني عشر، جامعة خنشلة، الجزائر، جانفي 2018.

سادسا: المطبوعات

1- بركات كريمة، مطبوعة بدون مقياس، قدمت لطلبة السنة الأولى ماستر تخصص القانون خاص كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي أولحاج 2017/2016.